

ضريبة  
القيمة  
المضافة

VAT

# الدليل الإرشادي الخاص بقطاع النفط والغاز

النسخة الأولى

VAT.GOV.SA

@SaudiVAT | 1993

## المحتويات

<b>1</b>	<b>المقدمة</b>	<b>4</b>
1.1	تطبيق نظام ضريبة القيمة المضافة في المملكة العربية السعودية	4
1.2	الهيئة العامة للزكاة والدخل	4
1.3	ما هي ضريبة القيمة المضافة؟	4
1.4	هذا الدليل الإرشادي	5
<b>2</b>	<b>التعاريف المتعلقة بالمصطلحات الرئيسية</b>	<b>6</b>
<b>3</b>	<b>النشاط الاقتصادي والتسجيل لأغراض ضريبة القيمة المضافة</b>	<b>9</b>
3.1	من هو الشخص الذي يقوم بممارسة النشاط الاقتصادي؟	9
3.2	التسجيل الإلزامي	9
3.3	التسجيل الاختياري	10
<b>4</b>	<b>النطاق الاقليمي في المملكة العربية السعودية</b>	<b>11</b>
4.1	التعريف	11
4.2	التطبيق على أنشطة قطاع النفط والغاز	12
<b>5</b>	<b>توريدات النفط والغاز</b>	<b>13</b>
5.1	النفط والغاز	13
5.2	قواعد مكان توريد السلع	13
5.3	مكان توريد النفط أو الغاز من خلال نظام التوزيع عبر خطوط الأنابيب	14
5.4	استيراد السلع إلى المملكة	15
5.5	توريد السلع قبل أو بعد الاستيراد	15
5.6	تصدير السلع من المملكة	16
5.7	التوريد بعد التصدير	18
5.8	توريد السلع إلى أو ضمن الوضع المعلق للرسوم الجمركية	18
<b>6</b>	<b>المعاملة الضريبية لأنشطة "المراحل الأولى" التحضيرية</b>	<b>20</b>
6.1	التنقيب	20
6.2	التطوير	21
6.3	الإنتاج	21
6.4	مقدم الخدمات	22
6.5	العمليات المشتركة بين التنقيب والإنتاج	27

28	نقل أنشطة التنقيب أو الإنتاج	6.6
30	الإيقاف والإلغاء	6.7
<b>31</b>	<b>المعاملة الضريبية للأنشطة النصف مرحلية</b>	<b>7</b>
31	التداول والتجارة	7.1
34	نقل النفط والغاز	7.2
<b>35</b>	<b>الالتزامات الضريبية للأنشطة " النهائية " - التكرير والنقل والتوزيع</b>	<b>8</b>
35	التوريدات بغرض الاستهلاك المحلي	8.1
35	وقود الطائرات والسفن	8.2
<b>36</b>	<b>خصم ضريبة المدخلات</b>	<b>9</b>
36	المبادئ العامة	9.1
36	الخصم النسبي المتعلق بضريبة المدخلات	9.2
37	خصم ضريبة القيمة المضافة على الواردات	9.3
<b>39</b>	<b>الالتزامات الضريبية</b>	<b>10</b>
39	إصدار الفواتير	10.1
39	تقديم إقرارات ضريبة القيمة المضافة	10.2
40	حفظ السجلات	10.3
40	شهادة التسجيل في نظام ضريبة القيمة المضافة	10.4
41	تصحيح الأخطاء السابقة	10.5
<b>42</b>	<b>الغرامات</b>	<b>11</b>
<b>43</b>	<b>طلب إصدار قرار تفسيري</b>	<b>12</b>
<b>43</b>	<b>الاتصال بنا</b>	<b>13</b>
<b>44</b>	<b>الأسئلة الشائعة</b>	<b>14</b>

## 1. المقدمة

### 1.1. تطبيق نظام ضريبة القيمة المضافة في المملكة العربية السعودية

صدّقت المملكة العربية السعودية على الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ("مجلس التعاون الخليجي"). بموجب المرسوم الملكي الكريم رقم (م/51) وتاريخ 1438/5/3 هـ ("الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة") واستنادًا إلى الأحكام الواردة في الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة فقد أصدرت المملكة العربية السعودية نظام ضريبة القيمة المضافة بموجب المرسوم الملكي الكريم رقم (م/113) وتاريخ 1438/11/2 هـ ("نظام ضريبة القيمة المضافة")، وكذلك اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة بموجب قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للزكاة والدخل رقم (3839) وتاريخ 1438/12/14 هـ ("اللائحة التنفيذية للنظام").

### 1.2. الهيئة العامة للزكاة والدخل

إن الهيئة هي الجهة المكلفة بتطبيق وإدارة ضريبة القيمة المضافة (قد يشار إليها لاحقًا بـ "**الضريبة**") ما لم يقتض السياق خلاف ذلك، في المملكة العربية السعودية، كما أنها هي الجهة المسؤولة عن تسجيل وإلغاء تسجيل الأشخاص الخاضعين لضريبة القيمة المضافة، وإدارة عملية تقديم الإقرارات الضريبية المتعلقة بضريبة القيمة المضافة وإجراءات استرداد الضريبة والقيام بتدقيق الحسابات والزيارات الميدانية. وتتمتع الهيئة أيضًا بصلاحيحة فرض العقوبات والغرامات في حالات عدم الامتثال بالأحكام النظامية المتعلقة بضريبة القيمة المضافة.

### 1.3. ما هي ضريبة القيمة المضافة؟

ضريبة القيمة المضافة هي ضريبة غير مباشرة تُفرض على استيراد وتوريد السلع والخدمات في كل مرحلة من مراحل الإنتاج والتوزيع، مع بعض الاستثناءات. وتُطبق ضريبة القيمة المضافة في أكثر من 160 دولة حول العالم.

ضريبة القيمة المضافة هي ضريبة على الاستهلاك يتم دفعها وتحصيلها في كل مرحلة من مراحل سلسلة التوريد، ابتداءً من شراء المصنّع للمواد الخام وصولاً إلى بيع تاجر التجزئة للمنتج النهائي إلى المستهلك، وبخلاف الضرائب الأخرى، سيقوم الأشخاص الخاضعون لضريبة القيمة المضافة بكل مما يلي:

- تحصيل ضريبة القيمة المضافة من عملائهم عن كل عملية بيع خاضعة للضريبة وفقاً للنسبة المئوية المحددة.
- دفع ضريبة القيمة المضافة إلى الموردين الذين تلقوا منهم السلع أو الخدمات -إن وجد- عن كل عملية شراء خاضعة للضريبة تعادل النسبة المئوية المحددة.

عندما يقوم الأشخاص الخاضعون لضريبة القيمة المضافة ببيع سلعة أو تقديم خدمة، فإنه يجب عليهم فرض ضريبة بنسبة 5% (على افتراض أن النسبة الأساسية تنطبق على تلك التوريدات) تُضاف إلى سعر البيع النهائي، على أن يقوم الأشخاص الخاضعون للضريبة باحتساب نسبة 5% التي حصلوا عليها أو المستحقة لصالحهم من عمليات البيع الخاضعة للضريبة بشكل منفصل عن إيراداتهم ليتم توريدها لاحقاً إلى الهيئة، وتسمى ضريبة القيمة المضافة التي يقوم الأشخاص الخاضعون للضريبة بتحصيلها عن مبيعاتهم بـ **ضريبة المخرجات**.

وعلى غرار ذلك، تتم معاملة المشتريات التي يقوم بها الأشخاص الخاضعون للضريبة حيث تضاف ضريبة القيمة المضافة بنسبة 5% على المشتريات من السلع والخدمات التي يقوم بها الأشخاص الخاضعون لضريبة القيمة المضافة (على افتراض أن النسبة الأساسية تنطبق على تلك التوريدات)، وتسمى ضريبة القيمة المضافة التي يدفعونها لمورديهم بـ **ضريبة المدخلات**.

لمزيد من المعلومات حول ضريبة القيمة المضافة يرجى الاطلاع على دليل ضريبة القيمة المضافة في المملكة العربية

السعودية المتاح على الموقع الإلكتروني [vat.gov.sa](http://vat.gov.sa)

## 1.4. هذا الدليل الإرشادي

هذا الدليل موجّه لجميع الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين الذين يمارسون نشاطاً اقتصادياً والخاضعين لضريبة القيمة المضافة. تكمن أهمية هذا الدليل في تقديم المزيد من التوضيحات فيما يتعلّق بالالتزامات والآثار الضريبية المتعلقة بعمليات قطاع النفط والغاز، والتي تشمل على ما يلي:

- أنشطة "المراحل الأولى" مثل التنقيب والإنتاج.
- الأنشطة "النصف مرحلية" مثل النقل والتجارة.
- الأنشطة "النهائية" مثل التكرير والتوزيع.

لا يتضمن هذا الدليل الآثار الضريبية المتعلقة بأنشطة بيع التجزئة الخاصة بالنفط والغاز، حيث تتم مناقشة المفاهيم الضريبية المضافة المتعلقة ببيع المنتجات في تجارة التجزئة في دليل منفصل.

وحيث أن هذا الدليل يمثل رؤية الهيئة فيما يتعلق بتطبيق الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة، ونظام ضريبة القيمة المضافة واللائحة التنفيذية للنظام؛ يعتبر هذا الدليل بمثابة دليل إرشادي لا يتضمن أو يهدف إلى أن يشمل على جميع المواد المتعلقة بقطاع النفط والغاز في الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة ونظام ضريبة القيمة المضافة واللائحة التنفيذية للنظام. ويعتبر هذا الدليل غير ملزم للهيئة أو لأي شخص خاضع لضريبة القيمة المضافة فيما يتعلق بأي معاملة ولا يمكن الاعتماد به أو الاستناد عليه بأي طريقة كانت.

ومن أجل الحصول على إرشادات حول أي معاملات خاصة، فمن الممكن تقديم طلب للحصول على قرار تفسيري أو زيارة الموقع الإلكتروني الرسمي لضريبة القيمة المضافة [vat.gov.sa](http://vat.gov.sa) والذي يشمل مجموعة واسعة من الأدوات والمعلومات التي وُضعت خصيصاً لمساعدة الأشخاص الخاضعين لضريبة القيمة المضافة، بما في ذلك المواد الإرشادية المرئية وجميع البيانات ذات الصلة والأسئلة الشائعة.

## 2. التعاريف المتعلقة بالمصطلحات الرئيسية

يشير مصطلح **النشاط الاقتصادي** إلى الأنشطة التي تقع ضمن نطاق ضريبة القيمة المضافة. وهذا يشمل ليس فقط أنشطة الأشخاص الاعتباريين ولكن أيضًا أي أنشطة منتظمة أخرى مستمرة يمكن أن يقوم بها أي شخص، سواء كان طبيعي أو اعتباري.

تم تعريف هذا المصطلح لأغراض ضريبة القيمة المضافة على أنه: "النشاط الذي يمارس بصورة مستمرة ومنتظمة ويشمل النشاط التجاري أو الصناعي أو الزراعي أو المهني أو الخدمي أو أي استعمال ممتلكات مادية أو غير مادية وأي نشاط مماثل آخر".<sup>1</sup>

تعتبر **المملكة** لأغراض ضريبة القيمة المضافة بأنها "إقليم المملكة العربية السعودية، ويشمل ذلك المناطق الواقعة خارج المياه الإقليمية التي تمارس المملكة العربية السعودية على مياهها وقاع بحرها والطبقات الواقعة تحت التربة والموارد الطبيعية حقوق السيادة والولاية بمقتضى نظامها والقانون الدولي".<sup>2</sup>

لم يتم تعريف مصطلح **المياه الدولية** لأغراض ضريبة القيمة المضافة، تم استخدامه في هذا الدليل الإرشادي للإشارة إلى أي منطقة من البحر خارج أراضي أي دولة (لا تملك المملكة أو أي بلد آخر السيادة عليها).

تم تعريف مصطلح **السلع** بأنه "جميع أنواع الممتلكات المادية (الأصول المادية) وتشمل المياه وجميع أنواع الطاقة بما في ذلك الكهرباء والغاز والإضاءة والحرارة والتبريد وتكييف الهواء".<sup>3</sup>

تم تعريف **توريد الخدمات** بأنه أية معاملة توريد لا تشكل توريدًا للسلع وفقًا لأحكام الاتفاقية.<sup>4</sup>

تمت الإشارة إلى مصطلح **مكان التوريد** ضمن الاتفاقية الموحدة لتحديد الدولة التي يتم فيها توريد السلع أو الخدمات لأغراض ضريبة القيمة المضافة.<sup>5</sup>

لم يتم تعريف مصطلحي **النفط والغاز** لأغراض ضريبة القيمة المضافة، تم استخدامهما في هذا الدليل الإرشادي للإشارة إلى جميع المنتجات الهيدروكربونية النفطية في شكل سائل أو غاز. يقدم القسم 5 من هذا الدليل تفاصيل عن أنواع النفط والغاز.

لم يتم تعريف مصطلح **نظام التوزيع عبر خطوط الأنابيب** لأغراض ضريبة القيمة المضافة، تم استخدامه في هذا الدليل الإرشادي للإشارة إلى أي شبكة متكاملة من خطوط الأنابيب أو البنية التحتية المماثلة التي يمكنها نقل النفط والغاز من مرحلة ضمن سلسلة التوريد إلى أخرى، مثل شبكات النقل وشبكات التوزيع ومرافقها لتلك الشبكات التي يتم فيها تكرير النفط أو الغاز وتوزيعها على الموزعين أو المستهلكين. وفي المقابل، لا يعد خط أنابيب نقل يستخدم لنقل النفط الخام أو الغاز إلى المصفاة ومنها على أنه نظام للتوزيع عبر خطوط الأنابيب.

المادة 1، الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة<sup>1</sup>

المادة 1، نظام ضريبة القيمة المضافة<sup>2</sup>

المادة 1، الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة<sup>3</sup>

المادة 7، الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة<sup>4</sup>

المواد (10 - 22)، الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة<sup>5</sup>

تم تعريف مصطلح **النقل الدولي** بأنه "توريد خدمة النقل عن طريق مركبة أو طائرة أو سفينة مع سائق أو طيار أو طاقم حسب مقتضى الحال لغرض تأدية تلك الخدمة، شريطة أن تكون خدمة النقل الدولي متضمنة نقل للسلع أو الركاب من وإلى المملكة."<sup>6</sup>

لا يعد استئجار وسيلة نقل بدون سائق أو طيار أو طاقم توريدًا للنقل الدولي.

تم تعريف **وسائل النقل المؤهلة** بأنها "أي مركبة أو سفينة أو طائرة معدة لنقل عشرة أشخاص كحد أدنى أو معدة لنقل السلع على أساس تجاري ويكون الغرض الرئيسي منها القيام بالنقل الدولي. ولا تعد من وسائل النقل المؤهلة أي وسيلة نقل تم تحويلها أو استخدامها لأغراض ترفيهية أو شخصية."<sup>7</sup>

تم تعريف مصطلح **استيراد السلع** بأنه: "دخول السلع من خارج إقليم دول المجلس إلى أية دولة عضو وفقًا للأحكام نظام (قانون) الجمارك الموحد."<sup>8</sup>

خلال الفترة الانتقالية، سيتم التعامل مع استلام السلع إلى المملكة من دولة عضو أخرى من قبل شخص خاضع للضريبة على أنه استيراد للسلع إلى المملكة العربية السعودية<sup>9</sup>. تجدون المزيد من التفاصيل حول هذه الأحكام الانتقالية في القسم 9 من الدليل الإرشادي الخاص بالواردات والصادرات. وتعد أي حركة نقل للسلع إلى المملكة العربية السعودية خلال هذه الفترة الانتقالية استيراداً للسلع لأغراض هذا الدليل الإرشادي.

تم تعريف **المستورد** - الشخص الملزم بسداد ضريبة القيمة المضافة عن استيراد السلع - بأنه "الشخص المعين أو المعترف به كمستورد وفقًا للأحكام نظام (قانون) الجمارك الموحد"<sup>10</sup>. يعرف قانون الجمارك الموحد المستورد بالشخص الاعتباري أو الطبيعي الذي يقوم باستيراد السلع"<sup>11</sup>.

تم تعريف مصطلح **تصدير السلع** بأنه: "توريد السلع من أي دولة عضو إلى خارج إقليم دول المجلس وفقًا للأحكام نظام) قانون) الجمارك الموحد"<sup>12</sup>.

لذلك يجب أن يتضمن تصدير السلع توريدًا لهذه السلع. لا يعتبر نقل السلع الخاصة بشخص ما خارج إقليم دول المجلس توريدًا لأغراض ضريبة القيمة المضافة، إلا في حالة التوريد المفترض.

المادة 34(7)، اللائحة التنفيذية<sup>6</sup>

المادة 34(8)، اللائحة التنفيذية<sup>7</sup>

المادة 1، الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة<sup>8</sup>

المادة 79(7)، اللائحة التنفيذية<sup>9</sup>

المادة 42، الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة<sup>10</sup>

المادة 2(29)، نظام (قانون) الجمارك الموحد<sup>11</sup>

المادة 1، الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة<sup>12</sup>

خلال الفترة الانتقالية، سيتم التعامل مع توريد السلع الذي يتضمن نقلها من المملكة إلى دولة عضو أخرى على أنه تصدير للسلع إلى خارج إقليم دول المجلس<sup>13</sup>. تجدون المزيد من التفاصيل حول هذه الأحكام الانتقالية في القسم 9 من الدليل الإرشادي الخاص بالواردات والصادرات. وتعد أي حركة نقل للسلع من المملكة العربية السعودية إلى خارجها خلال هذه الفترة الانتقالية تصديراً للسلع لأغراض هذا الدليل الإرشادي.

لم يتم تعريف مصطلح **الشروط التجارية** لأغراض ضريبة القيمة المضافة، وتعتبر بأنها الشروط والأحكام التجارية التي يتم الاتفاق عليها بالعقود الدولية والتي يتم وضعها لتوضيح الطرف المسؤول عن التكاليف المختلفة والمخاطر المتعلقة بنقل السلع. يُرمز إلى أحد الشروط التجارية بالأحرف (CIF) والتي تعني التكلفة والتأمين والشحن، وتعتبر هذه الشروط دلالية ولكنها غير نهائية أو حاسمة للعلاقة القانونية بين الأطراف.

يُشير مصطلح **تعليق الرسوم الجمركية** إلى أي من الحالات التي يتم فيها تعليق الرسوم الجمركية والضرائب وفقاً للمادة السابعة من نظام (قانون) الجمارك الموحد.

لم يتم تعريف مصطلح **التداول الحر** لأغراض ضريبة القيمة المضافة، يتم استخدامه تجارياً وضمن هذا الدليل الإرشادي للإشارة إلى حالة السلع التي استكملت إجراءات الاستيراد الرسمية للاستيراد إلى المملكة، بينما لا تكون السلع في حالة تعليق جمركي.



## 3. النشاط الاقتصادي والتسجيل لأغراض ضريبة القيمة المضافة

### 3.1. من هو الشخص الذي يقوم بممارسة النشاط الاقتصادي؟

يمكن ممارسة النشاط الاقتصادي من قبل الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين على حد سواء. وسيعتبر أن الأشخاص الاعتباريين (كالشركات) يمارسون نشاطاً اقتصادياً إذا كان لهؤلاء الأشخاص نشاط منتظم يتعلق بإجراء التوريدات. وتجدر الإشارة إلى أن الأشخاص الطبيعيين قد يقومون ببعض الأعمال كجزء من نشاطهم الاقتصادي أو جزء من نشاطاتهم الخاصة، لذا فهناك قواعد لتحديد ما إذا كان الشخص الطبيعي يقع ضمن نطاق ضريبة القيمة المضافة أم لا.

على الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين الذين يقومون بممارسة نشاط اقتصادي التسجيل لأغراض ضريبة القيمة المضافة إذا تم استيفاء المتطلبات الخاصة بالتسجيل، كما يجب على هؤلاء الأشخاص احتساب ضريبة القيمة المضافة التي تنطبق على أنشطتهم والإقرار عنها وتحصيلها وسدادها إلى الهيئة من خلال إقراراتهم الدورية.

### 3.2. التسجيل الإلزامي

يعتبر التسجيل إلزامياً على جميع الأشخاص الذين تتجاوز إيراداتهم السنوية حداً معيناً للتسجيل، أي أنه إذا تجاوزت التوريدات الخاضعة للضريبة للشخص خلال اثني عشر شهراً مبلغ 375,000 ريال سعودي "حد التسجيل الإلزامي" فيجب على هذا الشخص التسجيل لأغراض ضريبة القيمة المضافة<sup>14</sup>. مع مراعاة الأحكام الانتقالية المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية للنظام والمتعلقة بحد التسجيل الإلزامي خلال الفترة الانتقالية.

ولا تشمل التوريدات الخاضعة لضريبة القيمة المضافة ما يلي:

- التوريدات المعفاة: مثل الخدمات المالية المؤهلة للاعفاء أو الإيجار السكني المؤهل للاعفاء من الضريبة.
- التوريدات التي تقع خارج نطاق ضريبة القيمة المضافة في أي دولة عضو بمجلس التعاون لدول الخليج العربية.
- عائدات مبيعات الأصول الرأسمالية: تعرّف الأصول الرأسمالية بأنها الأصول المخصصة للاستخدام طويل الأجل<sup>15</sup>.

في حالات محددة تطبق أحكام أخرى على التسجيل الإلزامي:

- يتعين على الأشخاص غير المقيمين في المملكة العربية السعودية والملزمين بسداد ضريبة القيمة المضافة عن التوريدات التي يقومون بها أو التي يستلمونها في المملكة العربية السعودية التسجيل لأغراض ضريبة القيمة المضافة بغض النظر عن قيمة التوريدات التي يكونون ملزمين بتحصيل وسداد ضريبة القيمة المضافة<sup>16</sup>.
- سيتم طلب تسجيل الأشخاص الذين تتجاوز إيراداتهم السنوية مبلغ 1,000,000 ريال سعودي لأغراض ضريبة القيمة المضافة وذلك خلال الفترة الانتقالية وحتى تاريخ الأول من يناير 2019، ويجب تقديم طلب التسجيل حتى موعد أقصاه 20 ديسمبر 2017<sup>17</sup>. وبداية من عام 2019 سيتم تطبيق حد التسجيل الإلزامي المنصوص عليه في الاتفاقية والبالغ 375,000 ريال سعودي ويجب تقديم طلب التسجيل في أو قبل 20 ديسمبر 2018.

المادة 3، اللائحة التنفيذية<sup>14</sup>

المادة 1، الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة<sup>15</sup>

المادة 5 (1)، اللائحة التنفيذية<sup>16</sup>

المادة 79 (9)، اللائحة التنفيذية<sup>17</sup>

من الممكن أن يقوم كل من المصدرين والتجار ضمن قطاع النفط والغاز بتوريدات خاضعة حصراً لضريبة القيمة المضافة بنسبة الصفر بالمائة لغايات التصدير. لا يلتزم الأشخاص المقيمون أو غير المقيمون الذين يقومون بأنشطة في المملكة تتضمن توريدات خاضعة للضريبة بنسبة الصفر بالمائة فقط بالتسجيل لغايات ضريبة القيمة المضافة، ولهم التسجيل اختياريًا<sup>18</sup>.

بإمكانك الاطلاع على مزيد من المعلومات حول التسجيل اللازم في ضريبة القيمة المضافة من خلال الموقع الإلكتروني [vat.gov.sa](http://vat.gov.sa)

### 3.3. التسجيل الاختياري

يمكن للشخص المقيم في المملكة العربية السعودية والذي تجاوزت توريداته الخاضعة للضريبة أو نفقاته الخاضعة للضريبة مبلغ 187,500 ريال سعودي ("حد التسجيل الاختياري") خلال اثني عشر شهراً، التسجيل اختياريًا لأغراض ضريبة القيمة المضافة<sup>19</sup>.

ويفضّل التسجيل الاختياري لأغراض ضريبة القيمة المضافة إذا كان الشخص يرغب في المطالبة باسترداد ضريبة القيمة المضافة التي دفعها عن نفقاته قبل إصدار الفواتير أو إجراء توريد لاحق.

بإمكانك الاطلاع على مزيد من المعلومات حول التسجيل الاختياري لأغراض ضريبة القيمة المضافة من خلال الموقع الإلكتروني [vat.gov.sa](http://vat.gov.sa)

المادة 9(1)، اللائحة التنفيذية<sup>18</sup>

المادة 7، اللائحة التنفيذية<sup>19</sup>

## 4. النطاق الاقليمي في المملكة العربية السعودية

### 4.1. التعريف

وفقاً للاتفاقية الموحدة، تُفرض الضريبة على المعاملات الآتية:

1. "التوريدات الخاضعة للضريبة من قبل الخاضع للضريبة في إقليم الدولة العضو.

2. تلقي العميل الخاضع للضريبة سلع وخدمات موردة له من قبل شخص غير مقيم وغير خاضع للضريبة في الدولة العضو، في الحالات التي تطبق فيها آلية الاحتساب (التكليف) العكسي.

3. استيراد السلع من قبل أي شخص. "20

تطبق المملكة العربية السعودية ضريبة القيمة المضافة على المعاملات التي تتم داخل اقليم المملكة، وذلك في إطار قواعد التوريد (يرجى الاطلاع على القسم 5 من هذا الدليل). لهذه الأسباب، يشمل اقليم المملكة العربية السعودية:

- **الأراضي الإقليمية** (بما في ذلك المجال الجوي والطبقات تحت التربة والموارد الطبيعية) **والمياه الداخلية**؛
- **المياه الإقليمية** للمملكة العربية السعودية، والتي تحدد بأنها امتداد اثني عشر (12) ميلاً بحرياً من ساحل خط الأساس المعتمد قانوناً للمنطقة البحرية للمملكة في البحر الأحمر وخليج العقبة والخليج العربي<sup>21</sup> (بما في ذلك المجال الجوي وطبقات تحت التربة والموارد الطبيعية).

يوضح نظام ضريبة القيمة المضافة أن إقليم المملكة العربية السعودية يشمل أيضاً:

- "المناطق الواقعة خارج المياه الإقليمية التي تمارس المملكة العربية السعودية على مياهها وقاع بحرها والطبقات الواقعة تحت التربة والموارد الطبيعية حقوق السيادة والولاية بمقتضى نظامها والقانون الدولي"<sup>22</sup>.

تقع هذه المناطق ضمن سيادة المملكة، ولكن يشار إليها خارج المياه الإقليمية بإسم "المنطقة الاقتصادية الخالصة"<sup>23</sup>. تمتد المنطقة الاقتصادية الخالصة إلى الحدود البحرية مع الدول المجاورة للمملكة والدول المقابلة لها.

مع العلم بأن مفهوم "الاقليم" لغايات ضريبة القيمة المضافة يختلف عن "المنطقة الجمركية" كما تم تعريفها في نظام (قانون) الجمارك الموحد<sup>24</sup>. من الممكن أن يمتد اقليم المملكة لغايات ضريبة القيمة المضافة في بعض الأحيان لمسافة أكبر من المنطقة الجمركية.

المادة 2، الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة<sup>20</sup>

نظام المناطق البحرية للمملكة العربية السعودية، مرسوم ملكي رقم (م/6) وتاريخ 1433/1/18 هـ 21

المادة 1، نظام ضريبة القيمة المضافة<sup>22</sup>

المادة 12، نظام المناطق البحرية للمملكة العربية السعودية. واتفاقية الأمم المتحدة<sup>23</sup>

المادة 2، نظام (قانون) الجمارك الموحد<sup>24</sup>

## 4.2. التطبيق على أنشطة قطاع النفط والغاز

يمكن القيام بأنشطة التنقيب والإنتاج والخدمات ذات الصلة ضمن المياه الخارجية من قبل مزودي خدمات كطرف ثالث في قطاع النفط والغاز. وبالمثل، يمكن أن يتم توريد المنتجات المكررة والخام في منشأة خارجية أو عبر وسيلة نقل في المياه الخارجية.

لذلك يجب التأكد ما إذا كانت الأنشطة والتوريدات تتم داخل إقليم المملكة وخاصة في حالة الأنشطة الخارجية والأنشطة التي تتم عبر حدود برية أو حدود بحرية.

ويعد القيام بالأنشطة الخارجية، شريطة تنفيذها في المنطقة الاقتصادية الخالصة، ضمن إقليم المملكة العربية السعودية لأغراض ضريبة القيمة المضافة.

في الحالات التي يتم فيها تنفيذ بعض أنشطة النفط والغاز عبر الحدود البرية أو البحرية بين المملكة والدولة الأخرى أو بين المملكة والمياه الدولية، فإنه يجب أن يكون الشخص الذي يقوم بهذه الأنشطة قادراً على تحديد إلى أي مدى يتم القيام بالتوريدات داخل إقليم المملكة وإلى أي مدى يتم القيام بالتوريدات خارج إقليمها لأغراض ضريبة القيمة المضافة.

كما تجدر الإشارة على أنه يجب مراعاة الاتفاقيات الدولية واللوائح المحلية لتحديد إقليم المملكة في حالات محددة.

## 5. توريدات النفط والغاز

### 5.1. النفط والغاز

يصنف الجدول أدناه الأنواع الرئيسية من النفط والغاز التي يتم توريدها ضمن القطاع:

النفط غير المكرر المستخرج مباشرة أو المكثفات المنتجة كمنتج ثانوي لعمليات تكرير الهيدروكربون. قد يتم توريد النفط الخام ولكن يجب تكريره قبل استخدامه.	بند التعرفة الجمركية 2709	زيت خام
يمكن توريد الغاز الطبيعي ونقله في شكل غازي. كما يمكن أيضًا تحويل الغاز الطبيعي إلى سائل ونقله أو توريده كغاز طبيعي سائل (LNG).	بنود التعرفة الجمركية 27 11 11 27 11 21	الغاز الطبيعي
هيدروكربونات في شكل سائل أو غاز تم تكريرها لاستخدامها كوقود (على سبيل المثال: للتدفئة والتبريد والاستخدام الصناعي أو في أي وسيلة نقل).	بند التعرفة الجمركية ضمن الفصل 10 27 أو 11 27	المنتجات المكررة

تعتبر توريدات النفط الخام أو الغاز الطبيعي أو المنتجات المكررة توريداً لسلع لأغراض ضريبة القيمة المضافة. تخضع جميع التوريدات المحلية من النفط أو الغاز داخل المملكة لضريبة القيمة المضافة بالنسبة الأساسية 5%.

### 5.2. قواعد مكان توريد السلع

تخضع جميع توريدات النفط والغاز التي لا تتم من خلال نظام التوزيع عبر خطوط الأنابيب (مثل توريدات المنتجات المنقولة بالبراميل أو الصهاريج أو الحاويات الأخرى أو السفن أو المنتجات التي يتم ضخها مباشرة إلى سيارة أو آلة) للقواعد الأساسية المتعلقة بتحديد مكان توريد تلك السلع.

في هذه الحالات، يتم تحديد مكان التوريد كما يلي:

- يعد مكان توريد السلع الذي يتم دون نقلها أو إرسالها في الموقع الفعلي للسلع في التاريخ الذي يتم فيه تسليمها/وضعها تحت تصرف العميل<sup>25</sup>. على سبيل المثال، إذا قام أحد الموردين ببيع كمية معينة من وقود الطائرات إلى العميل الذي قام بالتحميل في مطار الملك خالد الدولي للحصول على توريد مباشر للطائرة، فإن مكان التوريد هو المطار.

- يعد مكان توريد السلع الذي يتم مع النقل أو الإرسال من قبل المورد أو لحساب العميل هو المكان الفعلي للسلع عندما بدأ النقل أو الإرسال<sup>26</sup>. على سبيل المثال، عندما يقوم أحد الموردين بتوصيل براميل النفط من أماكن التخزين الخاصة به إلى مستودع العميل، فإن مكان التوريد هو مكان التخزين الخاص بالمورد.

تخضع توريدات النفط والغاز التي يكون مكان توريدها في المملكة العربية السعودية لضريبة القيمة المضافة، بغض النظر عن كون العميل شخصًا خاضعًا للضريبة أو غير خاضع لها. وتطبق الضريبة بالنسبة الأساسية 5% على المعاملات المحلية بينما تطبق نسبة الصفر على الصادرات.

#### مثال (1):

محطة الوقود السعودية ("SFS") هي شركة مسجلة لأغراض ضريبة القيمة المضافة بالمملكة العربية السعودية، وتقع محطة الوقود في الدمام. تقوم المحطة بشراء 20 طنًا من الوقود من موزع مرخص في المملكة العربية السعودية بسعر محدد مسبقًا وتحميل الوقود في حاويتها في مقر الموزع في بقيق. بعد ذلك، تقوم الشركة بنقل السلع إلى محطاتها لبيعها للمستهلك النهائي. في هذه الحالة، يقوم الموزع (المزود) بتوريد السلع بدون استخدام وسائل النقل. يتم النقل من حساب الشركة (العميل) وإليها. ولذلك، فإن مكان توريد السلع في المملكة العربية السعودية (في بقيق) - حيث يتم تسليم السلع ووضعها تحت تصرف العميل.

**ملاحظة عامة:** خلال المرحلة الانتقالية، يعتبر التوريد الذي يتضمن حركة السلع إلى خارج إقليم المملكة العربية السعودية إلى الدول الأعضاء الأخرى في مجلس التعاون بمثابة تصدير يخضع للضريبة بنسبة الصفر. يرجى الاطلاع على الدليل الإرشادي الخاص بالأحكام الانتقالية أو الدليل الإرشادي الخاص بالواردات والصادرات للمزيد من التفاصيل<sup>27</sup>.

## 5.3. مكان توريد النفط أو الغاز من خلال نظام التوزيع عبر خطوط الأنابيب

استثناءً من القاعدة العامة، يعد مكان توريد الغاز والنفط والمياه من خلال نظام التوزيع عبر خطوط الأنابيب من شخص خاضع للضريبة يقيم في دولة عضو إلى شخص آخر خاضع للضريبة يقيم في دولة عضو أخرى، في محل إقامة العميل الخاضع للضريبة<sup>28</sup>.

#### مثال (2):

شركة "المعالجة المحلية" هي شركة سعودية مرخصة لتوزيع غاز الميثان الطبيعي النظيف للمصانع في جميع الدول الأعضاء في دول مجلس التعاون الخليجي. تقوم الشركة ببيع 10 ملايين متر مكعب من غاز الميثان الطبيعي النظيف عبر شبكة توزيع عبر خط أنابيب إلى مصنع في الإمارات، ويعد المصنع شخصًا خاضعًا للضريبة ومسجلًا لأغراض ضريبة القيمة المضافة في الإمارات، ويعتزم المصنع القيام بتوريدات إلى شركات تصنيع إماراتية أخرى بغرض استخدام الغاز بعمليات التصنيع.

في هذه الحالة، يعتبر المصنع الإماراتي تاجرًا خاضعًا للضريبة لأغراض ضريبة القيمة المضافة، ومكان تقديم هذه العملية هو المكان الذي يقيم فيه العميل الخاضع للضريبة - أي الإمارات. لذلك، يعتبر هذا التوريد خارج نطاق ضريبة القيمة المضافة في المملكة العربية السعودية.

المادة 11، الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة<sup>26</sup>

المادة 79(7)، اللائحة التنفيذية<sup>27</sup>

المادة 14(1)، الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة<sup>28</sup>

تنطبق قاعدة مختلفة على توريد المنتجات من خلال نظام التوزيع عبر خطوط الأنابيب التي يتم إجراؤها لشخص ليس خاضعاً للضريبة. ومن غير المتوقع أن تكون مثل هذه التوريدات شائعة ضمن قطاع النفط والغاز (بخلاف التوريدات التي يقدمها مزودو خدمات الغاز).

تمت مناقشة الآثار الضريبية للتوريدات التي تتم من خلال نظام التوزيع عبر خطوط الأنابيب ضمن الدليل الإرشادي الخاص بالكهرباء والخدمات العامة.

## 5.4. استيراد السلع إلى المملكة

تخضع جميع واردات السلع إلى المملكة العربية السعودية من خارج دول مجلس التعاون الخليجي لضريبة القيمة المضافة، بناءً على البيان الجمركي الخاص باستيراد تلك السلع والمقدم إلى الجمارك السعودية.

وكإجراء انتقالي، تخضع جميع واردات السلع إلى المملكة العربية السعودية من أي دولة عضو أخرى لضريبة القيمة المضافة، إلى أن يتم تنفيذ نظام الخدمة الإلكتروني والتطبيق الكامل لأحكام ضريبة القيمة المضافة بما يتعلق بالتجارة البينية. وستقوم الجمارك السعودية خلال الفترة الانتقالية بتطبيق ضريبة القيمة المضافة على السلع التي تم إدخالها من أي دولة عضو أخرى بإقليم دول المجلس.

ويعد مستورد السلع المسجل لأغراض الضريبة بأنه الشخص الملزم بدفع ضريبة القيمة المضافة على الواردات إلى الجمارك السعودية<sup>29</sup>. يرجى الرجوع إلى الدليل الإرشادي الخاص بالواردات والصادرات للحصول على مزيد من التفاصيل حول عملية الاستيراد.

## 5.5. توريد السلع قبل أو بعد الاستيراد

يعد استيراد السلع عملية منفصلة عن توريد تلك السلع. حيث يتم نقل النفط والغاز (والمنتجات المكررة) إلى المملكة ويتم توريدها قبل التخليص الجمركي الرسمي. ويعد أي توريد لتلك السلع قبل استيرادها وفقاً لنظام(قانون) الجمارك الموحد، على أنه قد تم خارج المملكة وخارج نطاق الضريبة<sup>30</sup>.

### مثال (3):

شركة جينيفا للتجارة هي شركة سويسرية تعمل في تداول منتجات الطاقة. وقد تعاقدت مع الشركة السعودية للتوزيع على بيع 100,000 لتر من زيوت التشحيم للمحركات البحرية. الشروط التجارية المتفق عليها هي أن شركة جينيفا مسؤولة عن شحن المنتج من المخزن في روتردام إلى الميناء في جدة، بموجب البند الذي ينص على التسليم في الميناء بجدة، بحيث يكون العميل (الشركة السعودية للتوزيع) هو المسؤول عن استيراد مواد التشحيم إلى المملكة العربية السعودية. وبذلك يعد هذا التوريد أنه قد حدث خارج إقليم المملكة العربية السعودية، ويعد توريداً للسلع المنقولة من موقع خارج إقليم مجلس التعاون.

قامت الشركة السعودية للتوزيع بتوقيع اتفاقية لبيع زيوت التشحيم مباشرة إلى شركة سعودية أخرى " الشركة السعودية للخدمات البحرية اللوجستية". ولن تقوم الشركة باستيراد السلع، بل ستبيعها بدلاً من ذلك تحت نفس البند (الذي ينص على التسليم في الميناء)، عندها تكون الشركة السعودية للخدمات مسؤولة عن استيراد السلع. وبذلك فإن توريد الشركة السعودية للتوزيع قد تم قبل استيراد السلع، لذا يعد هذا التوريد خارج نطاق ضريبة القيمة المضافة في المملكة العربية السعودية.

المادة 42، الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة<sup>29</sup>

المادة (3)27، اللائحة التنفيذية<sup>30</sup>

تعد توريدات النفط والغاز التي تتم بعد استيراد السلع إلى المملكة العربية السعودية على أنها توريد محلي وتخضع لضريبة القيمة المضافة بالنسبة الأساسية<sup>31</sup> 5.5%

#### مثال (4):

تقوم الشركة السعودية للبتروكيماويات بشراء البنزين مباشرة من مصفاة تكرير في جنوب إفريقيا. وهي تشتري السلع تحت مصطلح "التجارة الحرة عبر البحار" في ميناء جنوب أفريقيا، وتقوم بنقلها إلى المملكة العربية السعودية واستيرادها. تعد الشركة السعودية للبتروكيماويات المستورد ويتوجب عليها دفع ضريبة القيمة المضافة على الاستيراد.

تقوم الشركة السعودية للبتروكيماويات بتسليم هذه السلع مباشرة إلى مقر العميل في المملكة العربية السعودية. في هذه الحالة، في حين أن السلع تأتي من خارج المملكة العربية السعودية، تقوم الشركة السعودية للبتروكيماويات بتوفير التوريد المحلي للسلع بعد استيرادها. ويخضع هذا التوريد لضريبة القيمة المضافة في المملكة العربية السعودية بالنسبة الأساسية 5%.

## 5.6. تصدير السلع من المملكة

تطبق الضريبة بنسبة الصفر بالمائة على التوريدات التي تتطلب تصدير السلع من المملكة إلى مكان خارج اقليم مجلس التعاون لأغراض ضريبة القيمة المضافة.

يتضمن التصدير في الحالات العامة ما يلي:

- استكمال بيان التصدير من قبل المصدر كما هو مطلوب بموجب نظام (قانون) الجمارك الموحد<sup>32</sup> (مع مراعاة أي إجراءات محددة تحددها الجمارك السعودية لصادرات النفط والغاز، أو أي متطلبات تصدير تتعلق بالصادرات التي تتم مباشرة من المنطقة الاقتصادية الخالصة) ؛ و
- نقل السلع خارج اقليم دول مجلس التعاون الخليجي.

#### مثال (5):

لدى شركة الخليج للتنقيب رخصة للقيام بعمليات الحفر في المياه العميقة في حقل يقع في الخليج العربي والمياه الإقليمية للمملكة وضمن اقليم المملكة العربية السعودية لأغراض ضريبة القيمة المضافة. تتم معالجة النفط الخام في موقع منصة الحفر بواسطة تخزين الإنتاج العائم ويتم تحميلها لاحقًا في ناقلة بترول للتصدير المباشر إلى سنغافورة.

لأغراض ضريبة القيمة المضافة، يتم تصدير المنتج النفطي من اقليم المملكة العربية السعودية، على الرغم من عدم وجودها ضمن اقليم المملكة. تقوم شركة الخليج للتنقيب باستكمال وثائق التصدير ذات الصلة. وتطبق الضريبة على توريدها من النفط بنسبة الصفر بالمائة لأغراض ضريبة القيمة المضافة.

المادة 27(3)، اللائحة التنفيذية 31

المادة 42، نظام (قانون) الجمارك الموحد 32



ترى الهيئة بأنه يتم تطبيق ضريبة القيمة المضافة بنسبة الصفر بالمائة على توريدات السلع التي تتضمن نقلها إلى خارج المملكة. أي أنه عندما يكون من الواضح، في ظل الحقائق والظروف المحيطة بالتوريد، بأن تصدير السلع يُقصد به أن يكون جزءاً من التوريد أو أن المورد والعميل يتوقعان بأن التصدير هو نتيجة وشيكة ومباشرة لذلك التوريد، فإنه من المرجح أن يكون توريد السلع بمثابة تصدير.

على سبيل المثال، إذا كان الاتفاق مع العميل يتضمن بأن يلتزم المورد بتوريد سلع ما ونقلها إلى جهة محددة، فإنه يتم تطبيق نسبة الصفر بالمائة في حال كانت الجهة خارج المملكة (مع الأخذ بالاعتبار جميع الشروط الأخرى المتعلقة بتطبيق نسبة الصفر).

عملياً، ولغايات إثبات نية وقصد التصدير، أو توقع حدوث التصدير من قبل المورد والعميل، فإن الهيئة تتوقع أن يقوم المورد بتزويدها بأبي من الآتي (على الأقل):

- مستندات التصدير التي تُظهر بأنه قد تم تصدير السلع من قبل المورد أو بإسمه.
- مستندات النقل التي تُظهر المورد بصفته ناقل للسلع إلى جهة خارج المملكة.
- مستندات التصدير التي تُظهر بأنه قد تم تصدير السلع من قبل العميل أو بإسمه، بشرط أن تتضمن هذه المستندات الإشارة إلى اسم مورد السلع أو إثبات بأن السلع التي تم توريدها هي ذاتها التي تم تصديرها.

وفي جميع الحالات، يعد التوريد تصديراً فقط حين يعتزم كل من المورد والعميل نقل السلع خارج إقليم دول مجلس التعاون نتيجة لذلك التوريد<sup>33</sup>.

لا تعد الشروط التجارية المتفق عليها بين الأطراف فيما يتعلق بالتوريد، إن وجدت، حاسمة. ولكنها قد تشير إلى الطرف المسؤول عن حركة السلع، أو نقل المخاطر المتعلقة بها. يرجى الرجوع إلى الدليل الإرشادي الخاص بالواردات والصادرات لمزيد من التفاصيل والأمثلة.

#### 5.6.1. المستندات الثبوتية للتصدير

يجب على المورد الذي يقوم بتصدير السلع أن يحتفظ بالمستندات التي تثبت نقل السلع خارج إقليم دول مجلس التعاون. ويجب أن يتضمن هذا الإثبات على الأقل ما يلي:

أ. " مستندات التصدير الصادرة عن الهيئة العامة للجمارك أو إدارة مماثلة في دولة عضو أخرى، بما يثبت أن السلع قد تم تخليصها رسمياً للتصدير نيابة عن المورد أو العميل بالنسبة إلى ذلك التوريد،

ب. مستندات تجارية تبين هوية العميل ومكان تسليم السلع،

ج. مستندات النقل الدالة على أن تسليم أو استلام السلع قد تم خارج إقليم دول المجلس.<sup>34</sup>

قد تكون الوثائق التجارية عبارة عن فاتورة أو عقد أو قائمة شحن أو قائمة مخزون أو وثيقة رسمية مشابهة صادرة أو متفق عليها مع العميل. يجب أن يثبت ذلك نقل السلع التي يتم تصنيعها إلى مكان خارج إقليم دول مجلس التعاون. ووثائق النقل هي سند شحن رسمي أو مستند مشابه صادر عن شركة النقل، أو أدلة أخرى يمكن التحقق منها من طرف ثالث حيث يتم نقل السلع باستخدام شركة شحن أو طرف ثالث.

المادة 27(1)، اللائحة التنفيذية<sup>33</sup>

المادة 32(3)، اللائحة التنفيذية<sup>34</sup>

يجب على المورد الحصول على الوثائق خلال تسعين يومًا من تاريخ التوريد، بشكل خاص في الحالات التي يكون فيها العميل مسؤولاً عن النقل الفعلي للسلع، حيث يجب أن يحتفظ بمستندات النقل ذات الصلة.

وبالتالي قد يطبق المورد الضريبة بنسبة الصفر في تاريخ التوريد إذا كان يتوقع استلام الوثائق في الحالات العامة. إذا لم يستلم أي وثائق في هذا التاريخ، يجب على المورد التعامل مع توريداته كتوريدات محلية (باعتبار أن التوريد يعد محلياً ولا يتضمن عملية تصدير) وتطبيق ضريبة القيمة المضافة وفقاً لذلك.

## 5.7. التوريد بعد التصدير

من الممكن في العديد من الحالات ضمن قطاع النفط والغاز أن يتم تداول توريدات المنتجات الخام أو المكررة (التي يتم شراؤها وبيعها) بينما تكون على متن سفينة تنتظر مغادرة ميناء في المملكة، أو خلال عملية نقل دولي بالترانزيت، حيث يمكن بهذه الطريقة توريد السلعة أثناء وجودها الفعلي في المملكة (أي داخل مياها الإقليمية).

وبذلك، في الحالات التي يكون فيها شحن السلع لغايات التصدير، فإنه يمكن اعتبار ذات الشحن لتلك السلع بأنه توريد لاحق لتلك السلع مع أن السلع تقع فعلياً في المملكة (ضمن مياها الإقليمية<sup>35</sup>)، على الرغم من أنه تم تخليصها في وقت سابق لغايات التصدير. يعد أي توريد لاحق للسلع بعد تصديرها والتخليص عنها لغايات التصدير هو أيضاً تصدير للسلع يخضع لنسبة الصفر بالمائة<sup>36</sup>.

### مثال (6):

تقوم شركة مصفاة المملكة العربية السعودية بإبرام عقد لبيع 200,000 لتر من البيتومين إلى عميل إيطالي. وتباع السلع وفق قيمة "التكلفة والتأمين والشحن" (القيمة CIF)، مع تسمية ميناء تريست في إيطاليا. بموجب هذه الاتفاقية التجارية، تعد شركة المصفاة مسؤولة عن تخليص السلع للتصدير وتتكبد تكاليف ومخاطر النقل إلى الميناء. تقوم شركة المصفاة بتصدير السلع لأغراض ضريبة القيمة المضافة.

بعد أن يتم تخليص السلع للتصدير وتحميلها على السفينة، يقبل العميل الإيطالي توريداً لبيع نفس الكمية من 200,000 لتر من البيتومين إلى تاجر سلع سويسري مقابل سعر أعلى، بموجب نفس الشروط (تكلفة التأمين والشحن إلى تريست). تتم عملية البيع - ونقل الملكية - في المياه الإقليمية السعودية، ولكن يخضع ذلك لنسبة الصفر لأن السلع قد تم تخليصها بالفعل للتصدير.

## 5.8. توريد السلع إلى أو ضمن الوضع المعلق للرسوم الجمركية

يخضع الاستيراد أو التوريد الذي يتضمن سلعةً تقع في (أو يتم نقلها إلى) وضع معلق للرسوم الجمركية بموجب نظام الجمارك الموحد (مثل المستودعات الجمركية أو المناطق الحرة)<sup>37</sup> لقواعد خاصة لضريبة القيمة المضافة.

المادة (1)1، نظام ضريبة القيمة المضافة<sup>35</sup>

المادة (5)32، اللائحة التنفيذية<sup>36</sup>

الفصل السابع، نظام (قانون) الجمارك الموحد<sup>37</sup>

<p>يتم تعليق ضريبة القيمة المضافة على استيراد السلع من خارج المملكة إلى الوضع المعلق للرسوم الجمركية (بالإضافة إلى أي رسوم جمركية مستحقة). تصبح ضريبة القيمة المضافة مستحقة الدفع عندما يتم الفسخ عن السلع من الوضع المعلق.<sup>38</sup></p>
<p>يخضع توريد السلع الذي يتم ضمن الوضع المعلق للرسوم الجمركية (وفقاً لقواعد التوريد الموضحة أعلاه) للضريبة بنسبة الصفر بالمائة.<sup>39</sup></p>
<p>يخضع توريد السلع الذي يتضمن نقل تلك السلع من التداول الحر في المملكة إلى الوضع المعلق للرسوم الجمركية كنتيجة للتوريد، للضريبة بنسبة الصفر بالمائة.<sup>40</sup></p>

لكي يتم تطبيق نسبة الصفر على توريد السلع إلى أو ضمن الوضع المعلق للرسوم الجمركية، يتوجب على المورد الاحتفاظ بالمستندات الثبوتية التي تتضمن ما يلي:

- موقع السلع ضمن الوضع المعلق للرسوم الجمركية في وقت التوريد ؛ أو
- موقع السلع التي تنتقل إلى الوضع المعلق للرسوم الجمركية كنتيجة لتوريدها.

تعتبر أي منطقة تشكل جزءاً من وضع معلق للرسوم الجمركية جزءاً لا يتجزأ من اقليم المملكة. بخلاف ما ذكر أعلاه، تخضع أي توريدات أخرى تتعلق بمستودع جمركي أو منطقة حرة أو وضع معلق للرسوم الجمركية (مثل توفير الخدمات المرتبطة بالوضع المعلق) لضريبة القيمة المضافة وفقاً لنظام ضريبة القيمة المضافة بالمملكة ولائحته التنفيذية.

المادة 39، الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة<sup>38</sup>

المادة 34، الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة<sup>39</sup>

المادة 34، الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة<sup>40</sup>

## 6. المعاملة الضريبية لأنشطة "المراحل الأولى" التحضيرية

### 6.1. التنقيب

يتضمن نشاط "التنقيب" في هذا القطاع تحديد الرواسب الكربونية وتقييم مدى الملاءمة التجارية والاقتصادية لمواقع محددة لاستخراج النفط الخام والغاز. تقوم شركات التنقيب بتوقيع اتفاقية امتياز مع الحكومة لتحصل على حقوق التنقيب والانتاج بما يتعلق بمنطقة معينة.

يعتبر التنقيب نشاطًا اقتصاديًا لأغراض ضريبة القيمة المضافة. على افتراض أن الشخص الذي يقوم بالتنقيب سيكون له أيضًا الحق في استخراج أو "إنتاج" النفط وبيعه للمستهلكين، فإن ذلك النشاط الاقتصادي للشخص يعد بأنه ممارسة لتوريدات خاضعة للضريبة لكل من النفط والغاز.

وبذلك، فإن ممارسة هذه الأنشطة يتيح حق خصم ضريبة المدخلات على أي ضريبة قيمة مضافة في المملكة العربية السعودية يتم فرضها على الواردات أو المشتريات التي يقوم بها هذا الشخص أثناء عملية التنقيب.

شريطة أن يكون الشخص الذي يقوم بالتنقيب مؤهلاً للتسجيل في المملكة العربية السعودية كشخص خاضع للضريبة، ويحق له خصم ضريبة القيمة المضافة حتى في الحالات التي لا يقوم فيها (حتى الآن) بأي توريدات خاضعة للضريبة.

#### مثال (7):

تتخصص مجموعة شبه الجزيرة للتنقيب (شركة سعودية موجودة في البقيق) في التنقيب عن النفط والغاز داخل المملكة العربية السعودية.

تحصل المجموعة على ترخيص للقيام بنشاط التنقيب في منطقة مرخصة محددة في المياه الإقليمية للمملكة العربية السعودية. تقوم المجموعة بتأسيس شركة للقيام بذلك، شركة شبه الجزيرة المحدودة المرخصة للقيام بأنشطة تحضيرية في المملكة من 1 يناير 2021 مثل:

- التقييم الجيولوجي
- الحفر التنقيبي لتأكيد وجود خزانات الهيدروكربون
- تقييمات لتحديد ما إذا كانت الخزانات ملائمة اقتصاديًا لتطوير إنتاج النفط والغاز.

إذا كانت الخزانات ملائمة تجاريًا، فإن شركة شبه الجزيرة المحدودة ستقوم بإنتاج وبيع النفط الخام والغاز إلى الأسواق المحلية أو أسواق التصدير.

تقوم شركة شبه الجزيرة المحدودة بأنشطة تنقيب منتظمة للنفط والغاز في المملكة والتي تستوفي تعريف النشاط الاقتصادي. في حين أنها لن تقوم بأي توريدات خاضعة للضريبة خلال مرحلة التنقيب، ولكنها تتكبد نفقات تتجاوز بكثير الحد الأدنى للتسجيل الاختياري خلال عام 2021. وبالتالي يمكن التسجيل اعتبارًا من 1 يناير 2021، وخصم ضريبة القيمة المضافة التي تم تكبدها حيث يمكن ربط ذلك بالتوريدات الخاضعة للضريبة في المستقبل.

### 6.1.1. الفشل في عملية التنقيب

يعتبر نشاط التنقيب نشاطًا اقتصاديًا حتى في الحالات التي لا ينتج عنها إمكانية تنفيذ المشروع تجاريًا بما يتعلق بالاستخراج أو الإنتاج التجاري. في مثل هذه الحالات، لا يلزم التعديل بأثر رجعي على كل من تم تسجيله لدى الهيئة لأغراض ضريبة القيمة المضافة من خصم ضريبة القيمة المضافة التي تكبدها أثناء عملية التنقيب (على أساس قصد الاستخراج والقيام بتوريدات النفط أو الغاز الخاضع للضريبة).

ترى الهيئة (في حال وجود مشروع تنقيب يهدف إلى الاستخراج والمبيعات الخاضعة للضريبة من النفط والغاز)، بأن حق خصم ضريبة القيمة المضافة عن الضريبة المتحملة على تكاليف التنقيب المتكبدة حتى اتخاذ القرار بعدم استخراج النفط والغاز تجاريًا يبقى فعالاً، والضريبة المستحقة على أي تكاليف لازمة لإيقاف تشغيل منطقة التنقيب. وترتبط كل هذه التكاليف بالنشاط الاقتصادي الذي (لو نجح) كان سيضمن القيام بتوريدات خاضعة للضريبة.

## 6.2. التطوير

تتضمن مرحلة التطوير ضمن النشاط التحضيري والمراحل الأولية إعداد الموقع للإنتاج وإنشاء البنية التحتية اللازمة للإنتاج.

وتشكل مرحلة التطوير جزءًا من النشاط الاقتصادي وترتبط بتوريد النفط والغاز المستقبلية الخاضعة للضريبة (أو الخدمات الأخرى).

تتحمل الشركة المسؤولية عن الاستخراج نفقات رأسمالية ونفقات تشغيلية من موردين خارجيين خلال هذه الفترة. وبالنسبة للمشاريع القائمة في إقليم المملكة العربية السعودية، فإنه يجب خضوع معظم النفقات المتكبدة في هذه المشاريع للضريبة في المملكة العربية السعودية. يجب أن تكون الشركة المسؤولة عن الاستخراج والتي تتحمل هذه التكاليف مؤهلة لخصم ضريبة المدخلات، مع مراعاة شروط خصم ضريبة القيمة المضافة. يرجى الاطلاع على القسم 9 من هذا الدليل.

## 6.3. الإنتاج

تتضمن مرحلة الإنتاج استخراج النفط الخام والغاز من الأرض، لغرض التكرير أو المعالجة أو للبيع الفوري. قد يكون البيع النهائي للتصدير المباشر أو البيع للسوق المحلي أو البيع إلى جهة حكومية أو وسيط تجاري لغرض التجارة (قد يعتمد هذا على شروط اتفاقية الامتياز المبرمة مع الحكومة).

وفي جميع الحالات، يعد بيع المنتج المستخرج كمنتج خام أو مكرر يتم استخراجه من إقليم المملكة توريديًا للسلع. ويمكن أن تكون هذه التوريدات:

- توريديًا خاضعًا للضريبة بنسبة 5% للمبيعات المحلية في المملكة العربية السعودية.
- توريديًا خاضعًا للضريبة بنسبة 0%، للسلع المصدرة من المملكة العربية السعودية كجزء من عملية بيع السلع.
- التورير الذي يتم بعد تصدير شركة الاستخراج لخارج إقليم المملكة، حيث لا يتضمن هذا التوريد تصديرًا للسلع. وحيث يتم هذا التوريد خارج المملكة بموجب أحكام مكان التوريد، فإنه لا يخضع للضريبة في المملكة، ولكن سيكون خاضعًا للضريبة إذا ما تم في المملكة.

ولذلك، فإنه يحق لشركة الاستخراج التي تقوم بمبيعات النفط أو الغاز في إقليم المملكة العربية السعودية خصم ضريبة القيمة المضافة المتكبدة على أنشطة الإنتاج.

إذا كانت شركة الاستخراج تستخدم جزءًا من النفط والغاز ضمن أنشطتها (على سبيل المثال لتشغيل بعض المعدات الخاصة بها)، فإن ذلك لا يعد توريدًا لأغراض ضريبة القيمة المضافة. وإذا تم استخدام هذا النفط أو الغاز ضمن النشاط الاقتصادي الخاضع للضريبة، فإن ذلك لن يؤثر على الحق في خصم ضريبة المدخلات على تكاليف شركة الاستخراج. ويجوز لشركة الاستخراج أيضًا المطالبة بمقابل الخدمات المقدمة. تجدون أدناه المزيد من التفاصيل في الأقسام المتعلقة بمقدمي الخدمات والتنقيب والإنتاج.

### 6.3.1. الإتاوات

لا تعد الإتاوات أو رسوم التراخيص أو دفعات الشراكة الخاصة بالإنتاج التي يتعين على شركة الاستخراج أن تقدمها للحكومة بموجب اتفاقية الامتياز مقابلًا لتوريد تقدمه الحكومة كجزء من النشاط الاقتصادي، ولا يتم فرض ضريبة القيمة المضافة على هذه المبالغ، باعتباره خارج نطاق الضريبة كونه ضمن إطار السلطة العامة للحكومة.

## 6.4. مقدم الخدمات

يقوم مقدمي الخدمات من أطراف خارجية بتقديم العديد من الخدمات في قطاع الأنشطة التحضيرية. في بعض الحالات، قد تقوم شركة التنقيب أو الاستخراج نفسها بطلب مقابل عن هذه الخدمات المقدمة لشركات أخرى.

### 6.4.1. مكان التوريد – القاعدة العامة

كمبدأ عام، يعتبر مكان تقديم الخدمات من قبل أحد الموردين الخاضعين للضريبة والمقيم في المملكة العربية السعودية بأنه تم في المملكة العربية السعودية.<sup>41</sup>

يندرج تحت مسمى المقيم أي شركة تم تأسيسها بشكل قانوني في المملكة العربية السعودية أو شركة تم تأسيسها في دولة أخرى بالإضافة إلى مؤسسة ثابتة في المملكة. لأغراض ضريبة القيمة المضافة، تتضمن المؤسسة الثابتة ما يلي:

"أي مقر ثابت للعمل غير مقر العمل، الذي يمارس فيه العمل ويتميز بوجود موارد بشرية وتقنية بشكل دائم وبصفة تمكن الشخص من القيام بتوريد أو تلقي السلع أو الخدمات."<sup>42</sup>

وفي معظم الحالات، تعتبر الهيئة أن الشركة غير المقيمة والتي تمتلك ترخيصًا للعمل في قطاعها في المملكة، بأن لديها مؤسسة ثابتة في المملكة.

في الحالات التي يكون فيها المورد مقيمًا في المملكة ودولة أخرى، يعتبر مكان الإقامة والتوريد هو المكان الأكثر ارتباطًا بالتوريد.<sup>43</sup>

وتعد التوريدات التي تقوم بها شركة غير مقيمة ولكنها مرتبطة بفرع في المملكة أو شركة تابعة كمؤسسة ثابتة، بأنها قد تم إجراؤها من قبل المنشأة السعودية للشركة غير المقيمة.

المادة 15، الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة. مع الأخذ بالاعتبار القواعد الخاصة للخدمات البينية، والتي ستصبح نافذة عند تطبيق نظام الخدمة الإلكتروني. يرجى الاطلاع على الدليل الإرشادي الخاص بالواردات والصادرات. المزيد من التفاصيل سيتم نشرها عند تطبيق نظام الخدمة الإلكتروني.<sup>41</sup>


المادة 1، الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة<sup>42</sup>

المادة 1، الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة<sup>43</sup>

في بعض الحالات، يقوم الشخص غير المقيم بإبرام عقدًا لتوريد الخدمات "عن بُعد"، والتي يمكن تقديمها دون وجود فعلي في المملكة (الخدمات مثل التصميم والهندسة التي تتم خارج الموقع واستخدام الملكية الفكرية). إذا كان الشخص غير المقيم يقدم خدمات خاصة عن بُعد من منشأة غير سعودية منفصلة عن الخدمات التي يقدمها الفرع المحلي أو الشركة السعودية التابعة، يمكن اعتبار المنشأة غير السعودية من حيث المبدأ كمورد للخدمات عن بعد لأغراض ضريبة القيمة المضافة. حيث يجب تحديد مكان التوريد بدقة استنادًا إلى وقائع كل حالة.

يوضح الرسم البياني أدناه مورّدًا يقوم بتوريدات منفصلة لخدمات عن بعد من مؤسسة غير مقيمة في المملكة، وبشكل منفصل عن خدمات البناء المحلية المؤداه من قبل الشركة التابعة في المملكة:

### توريدان منفصلان ضمن نفس مجموعة الشركات



#### مثال (8):

تمتلك شركة سوان الأسترالية شركة سوان السعودية المحدودة في المملكة، حيث تقوم الشركة السعودية بتوقيع اتفاقية مع شركة التنقيب السعودية لبناء منشأة في المملكة العربية السعودية. أبرمت شركة سوان الأسترالية اتفاقية منفصلة مع شركة التنقيب لتقديم الخدمات عن بعد من قبل خبراء في المقر الرئيسي في بيرث. وتعد تلك التوريدات خدمات متصلة بالمنشأة السعودية

## أصدرت شركة سوان فاتورة الدفعة الأولى من العقد

التاريخ: 30 سبتمبر 2024	شركة سوان السعودية المحدودة رقم التعريف الضريبي: 300002880900003
1,600,000 ريال سعودي	الدفعة الأولى
80,000 ريال سعودي	ضريبة القيمة المضافة بنسبة 5%
1,680,000 ريال سعودي	إجمالي المبلغ المستحق

أصدرت شركة سوان الأسترالية فاتورة منفصلة متعلقة بالخدمات المقدمة عن بعد للشركة السعودية للتنقيب. ولا تشمل هذه الفاتورة ضريبة القيمة المضافة في المملكة، ولكن يجب على الشركة السعودية للتنقيب احتساب ضريبة القيمة المضافة بنسبة 5% بموجب آلية الاحتساب العكسي في إقرارها الضريبي.

## 6.4.2. مكان التوريد - حالات خاصة

في بعض الحالات الخاصة، تطبق أحكام بديلة لتحديد مكان التوريد بدلاً من القاعدة العامة.<sup>44</sup>

تشمل الحالات الخاصة المتعلقة بالخدمات المقدمة ضمن الأنشطة التحضيرية ما يلي:

- يقع مكان تقديم الخدمات المتعلقة بالعمارة حيث يقع العقار<sup>45</sup>. يتم تعريف العقارات لتشمل " أي مساحة أرض محددة يمكن ان ينشأ عليها حقوق ملكية أو حيازة أو غيرها من الحقوق العينية"<sup>46</sup>، وبالتالي تتضمن منطقة تنقيب محددة وأي منشآت تم إنشاؤها في هذه المنطقة. وتؤثر الخدمات المتعلقة بالعمارة على منطقة معينة من العقارات أو ترتبط بها. في سياق الأنشطة التحضيرية، ترى الهيئة أنها تشمل أي خدمات مرتبطة بمنطقة تنقيب محددة على الأرض أو في قاع البحر.
- يقع مكان توريد خدمات نقل السلع والركاب والخدمات المرتبطة بها في مكان بدء النقل<sup>47</sup>. وتشتمل خدمات النقل على نقل الركاب من خلال أي وسيلة نقل، ونقل النفط أو الغاز في سفن أو خطوط أنابيب. يرجى الاطلاع على الدليل الإرشادي الخاص بقطاع النقل للمزيد من التفاصيل.

المادة 22، اللائحة التنفيذية

المادة 19، اللائحة التنفيذية

المادة 23، اللائحة التنفيذية

المادة 18، الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة<sup>47</sup>



### 6.4.3. توريد الخدمات للعملاء غير المقيمين

يخضع توريد الخدمات لصالح عميل غير مقيم والذي يستفيد من الخدمة في خارج إقليم دول المجلس للضريبة بنسبة الصفر بالمائة<sup>48</sup>، وفقاً للشروط المحددة في اللائحة التنفيذية<sup>49</sup>.

يرجى الاطلاع على الدليل الإرشادي الخاص بالواردات والصادرات للمزيد من التفاصيل المتعلقة بهذه الشروط. وفي معظم الحالات يقوم العميل بالاستفادة من الخدمات المقدمة فيما يتعلق بقطاع التنقيب والإنتاج في المملكة العربية السعودية في المملكة. يشرح الجدول أدناه الحالات التي لا تتضمن تطبيق الضريبة بنسبة الصفر.

### 6.4.4. المعاملة الضريبية للخدمات التحضيرية

يوضح الجدول التالي المعاملة المحتملة للخدمات المشتركة. يتم مراجعة اتفاقيات الخدمات الفردية بناءً على نطاق الخدمات المقدمة وطبيعتها:

تخضع الخدمة المتعلقة بالعمارة لضريبة القيمة المضافة بالنسبة الأساسية لمنطقة تنقيب داخل إقليم المملكة العربية السعودية. ولا تخضع للضريبة بنسبة الصفر في حال تقديم تلك الخدمات لشخص غير مقيم.	<b>اختبار الزلازل والحفر والتنقيب</b>
تطبق القاعدة العامة حيث تخضع للضريبة بالنسبة الأساسية عندما يتم توريدها من منشأة سعودية. ويخضع التوريد على شكل تأجير لوسيلة نقل مؤهلة تستخدم في النقل الدولي للسلع أو الركاب لنسبة الصفر شرط استيفاء الشروط.	<b>استئجار المصانع والمعدات والآلات</b>
تخضع الخدمة المتعلقة بالعمارة لضريبة القيمة المضافة بالنسبة الأساسية لمنطقة تنقيب في إقليم المملكة. ولا تخضع للضريبة بنسبة الصفر في حال تقديم تلك الخدمات لشخص غير مقيم	<b>حفر الآبار وبناء منشآت الإنتاج</b>
يعتبر بشكل عام توريدًا للخدمات المرتبطة بالعمارة؛ تخضع لضريبة القيمة المضافة بالنسبة الأساسية لمنطقة تنقيب في إقليم المملكة. ويعد تقديم السلع للبناء أو الخدمات الأخرى من قبل المقاول بموجب العقد هي وسيلة لتقديم خدمة البناء العامة. ولا تخضع للضريبة بنسبة الصفر في حال تقديم تلك الخدمات لشخص غير مقيم	<b>عقود البناء المركبة (مثل عقد الهندسة و المشتريات و البناء)</b>
خدمات متعلقة بالعمارة - تخضع للضريبة بالنسبة الأساسية لمنطقة تنقيب في إقليم المملكة. ولا تخضع للضريبة بنسبة الصفر في حال تقديم تلك الخدمات لشخص غير مقيم	<b>الخدمات الهندسية وصيانة منشآت الإنتاج</b>

المادة 34، الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة<sup>48</sup>

المادة 33، اللائحة التنفيذية<sup>49</sup>

<p>تعد خدمات متعلقة بالعمارة إذا كانت تتعلق بمنطقة تنقيب محددة - تخضع للضريبة بالنسبة الأساسية لمنطقة تنقيب في إقليم المملكة. ولا تخضع للضريبة بنسبة الصفر في حال تقديم تلك الخدمات لشخص غير مقيم</p>	<p><b>خدمات استشارات</b></p>
<p>تنطبق القاعدة العامة حيث تخضع للضريبة بالنسبة الأساسية عندما يتم توريدها من منشأة سعودية. يجب على العميل الخاضع للضريبة في المملكة احتساب الضريبة بموجب آلية الاحتساب العكسي في حال تقديم الخدمات من مورد غير مقيم.</p>	<p><b>استخدام الملكية الفكرية</b></p>
<p>خدمات نقل - تخضع لضريبة القيمة المضافة بالنسبة الأساسية في المملكة في حال بدء النقل في المملكة. ويخضع التوريد لغرض النقل الدولي لنسبة الصفر شرط استيفاء الشروط.</p>	<p><b>نقل الموظفين إلى منشآت الإنتاج</b></p>
<p>تعتبر بأنها خدمات اتصالات - تخضع لضريبة القيمة المضافة بالنسبة الأساسية إذا تم توريدها للمتلقي في المملكة واستخدامها ضمن منشأة سعودية. يرجى الاطلاع على الدليل الخاص بقطاع الاتصالات للمزيد من التفاصيل.</p>	<p><b>خدمات الاتصالات والشبكات</b></p>
<p>مكان التوريد هو المكان الفعلي لتقديم الخدمات. تخضع الخدمات المقدمة في إقليم المملكة لضريبة القيمة المضافة بالنسبة الأساسية. ولا تخضع للضريبة بنسبة الصفر في حال تقديم تلك الخدمات لشخص غير مقيم</p>	<p><b>خدمات الطعام والفنادق</b></p>
<p>تنطبق القاعدة العامة حيث تخضع للضريبة بالنسبة الأساسية عندما يتم توريدها من منشأة سعودية. ويخضع التوريد المقدم لأشخاص غير مقيمين لنسبة الصفر شرط استيفاء الشروط.</p>	<p><b>الخدمات الإدارية</b></p>
<p>تنطبق القاعدة العامة حيث تخضع للضريبة بالنسبة الأساسية عندما يتم توريدها من منشأة سعودية. ولا تخضع للضريبة بنسبة الصفر في حال تقديم تلك الخدمات لشخص غير مقيم</p>	<p><b>تخزين المواد الخام أو المنتجات أو المعدات في منشأة سعودية</b></p>
<p>تنطبق القاعدة العامة حيث تخضع للضريبة بالنسبة الأساسية عندما يتم توريدها من منشأة سعودية. ولا تخضع للضريبة بنسبة الصفر في حال تقديم تلك الخدمات لشخص غير مقيم</p>	<p><b>خدمات المعالجة أو التكرير المقدمة في المملكة</b></p>
<p>خدمات نقل - تخضع لضريبة القيمة المضافة في المملكة بالنسبة الأساسية في حال بدء النقل في المملكة. ويخضع التوريد لغرض النقل الدولي لنسبة الصفر شرط استيفاء الشروط.</p>	<p><b>نقل النفط أو الغاز عبر سفينة شحن أو خطوط أنابيب.</b></p>

## 6.5. العمليات المشتركة بين التنقيب والانتاج

من الشائع ضمن الأنشطة التحضيرية بأن تشترك شركة أو أكثر من شركات النفط والغاز في مشروع تجاري يتعلق بمنطقة تعاقدية. وقد يتضمن ذلك إنشاء مؤسسة قانونية منفصلة أو يمكن أن يتم دون شراكة فعلية أو مؤسسة كشخص قانوني مستقل.

تقوم الأطراف المشاركة بتوقيع "اتفاقية التشغيل المشتركة" التي تنظم إدارة العمليات وإتخاذ القرارات. يتم تعيين إحدى الشركات المشاركة بصفتها "المشغل"، وهي مسؤولة عن الأنشطة الحالية والاعتيادية وعن تنفيذ القرارات التي اتخذتها الأطراف من خلال لجنة الإدارة.


يشار إلى شركات النفط والغاز الأخرى المشاركة، بخلاف المشغل، في هذا الدليل بإسم "غير المشغلين".

عملياً، يقوم "المشغل" بالتعاقد مع الموردين والأطراف الأخرى، ويقوم بتحصيل النسبة من التكاليف من "غير المشغلين" بالتوافق مع نسبة اشتراكهم في التحالف أو الكيان المشترك. تجارياً، يتم ذلك من خلال ما يلي:

- تكبد تكاليف على حسابها الخاص وإصدار الفواتير لغير المشغلين مقابل هذه التوريدات (سواء بشكل فردي أو كرسم تنقيب مشترك أو رسم إنتاج).
- تكبد تكاليف بإسم المشغل ولكن ليس نيابة عن جميع المشاركين والقيام باسترداد التكاليف الفردية. في هذه الحالات، لا يتم تسجيل نسب التكاليف لغير المشغلين عادة كمصاريف للمشغل.
- قد يكون من الممكن أن يتحمل المشغل تكاليف منفصلة بإسم كل من المشاركين بصفتها "وكيل"، ثم يسترد هذه التكاليف من المشاركين بشكل تعويضات. وقد يكون من الصعب صرف هذه المبالغ لعدة مشتركين يتصرفون كعملاء للتوريد.

وتعتمد الآثار الضريبية للرسوم والأتعاب التي قام بها المشغل على قدرته على التصرف بها.

إذا كان المشغل يتصرف كأصيل أو بإسمه الخاص نيابة عن التحالف أو الكيان المشترك عند إبرام عقود مع موردين خارجيين، فسيتم اعتباره العميل لهذا التوريد لأغراض ضريبة القيمة المضافة. يخضع التوريد المستلم من المشغل (في حالة السداد الفردي) للضريبة بالمعاملة المناسبة لتلك السلعة أو الخدمة عند تقديمها إلى المشغل. وتعد رسوم المشغل المشتركة (مثل رسوم التنقيب أو الإنتاج) توريداً لخدمات خاضعة لضريبة القيمة المضافة لأنشطة تقع داخل إقليم المملكة (ترى الهيئة أن هذه خدمة متعلقة بالعقار مرتبطة بمنطقة تنقيب محددة).



يفضل أن تحدد اتفاقية التشغيل المشتركة الدور المتوقع بأن يقوم به المشغل وأن يتم الإشارة لذلك في العقود التي يبرمها المشغل والفواتير والترتيبات التجارية الأخرى.

### 6.5.1. طلب الاموال

قد تسمح اتفاقية التشغيل المشتركة للمشغل بطلب دفع بعض الأموال لتمويل أنشطة التنقيب أو الإنتاج.

إذا كان استلام المشغل للمقابل من غير المشغل مرتبًا بالتوريدات اللاحقة التي يقدمها المشغل، سواء كانت خدمات مختلطة أو توريدات لاحقة للتكاليف الفردية أو استلام الدفعة (قبل إصدار فاتورة ضريبية لتوريد الخدمات)، قد يؤدي إلى تحديد تاريخ التوريد في اليوم الذي يتم فيه استلام الدفعة.

ومع ذلك، فمن الممكن أن يساهم غير المشغلين بالتمويل دون أي التزام بالقيام بالدفع مقابل التوريدات اللاحقة. في هذه الحالات، من الممكن ألا يعتبر دفع الأموال مقدمًا مقابلًا للتوريد حتى يمكن إسناد المبلغ إلى توريد مقدم من قبل المشغل. يُنصح بفحص أحكام كل اتفاقية تشغيل مشتركة لتحديد الظروف المحيطة بأي مطالبات بموجب هذه الاتفاقية والأثر المقابل لها على التزامات المشغل الضريبية.

#### مثال (9):

تعتبر شركة روكيت بترول يوم بأنها المشغل لشركة للتنقيب البحري داخل المياه الإقليمية البحرية للمملكة. تسمح اتفاقية التشغيل المشتركة لشركة روكيت بفرض جزءًا من التكاليف غير المباشرة للجهات الخارجية والداخلية خلال السنة وذلك حسب حصتها من مشروع التنقيب. يتم تأكيد التكاليف الفعلية للسنة التقويمية 2020 وإصدار فواتيرها في يناير 2021 كرسوم لخدمات التنقيب بعد اكتمال السنة. تتعلق هذه التكلفة بموقع التنقيب الذي يقع في إقليم المملكة وتخضع لضريبة القيمة المضافة بالنسبة الأساسية 5%.

ولتوفير التدفق النقدي خلال السنة، تسمح اتفاقية التشغيل المشتركة لشركة روكيت بطلب دفعة مقدمة نقدية ربع سنوية والتي تستند إلى تقدير للتكاليف الفعلية مستحقة الدفع. تخضع الدفعة المقدمة لخدمات التنقيب التي يتم تقديمها بموجب اتفاقية التشغيل المشتركة لضريبة القيمة المضافة بناءً على مبلغ المقابل المستلم في كل فترة. وفي ظل هذه الظروف، يتعين على شركة روكيت إصدار فاتورة ضريبية لكل دفعة ربع سنوية مستلمة.

### 6.6. نقل أنشطة التنقيب أو الإنتاج

قد يقرر الشخص الذي يقوم بنشاط التنقيب أو الإنتاج نقل هذا النشاط إلى شخص آخر عن طريق بيع أصوله الملموسة (مثل المعدات) والأصول غير الملموسة (مثل حقوق التنقيب والإنتاج بموجب اتفاقية الامتياز).

لا يعد نقل الأصول الملموسة وغير الملموسة لنشاط اقتصادي كامل بواسطة شخص خاضع للضريبة توريدًا خاضعًا للضريبة للسلع والخدمات الموردة لأغراض ضريبة القيمة المضافة، شريطة استيفاء المعايير التالية الواردة في اللائحة التنفيذية:

- "أن تكون السلع والخدمات التي تم نقلها قابلة للتشغيل كنشاط اقتصادي بذاتها، وأن يستعمل المتلقي تلك السلع والخدمات مباشرة بعد الانتقال لمزاولة نفس النشاط الاقتصادي
- أن يكون المتلقي شخص خاضع للضريبة أو سوف يصبح شخصاً خاضعاً للضريبة نتيجة لعملية النقل
- أن يتفق المورد والمتلقي كتابةً على أنهما يرغبان في أن يعد النقل نقلًا لنشاط اقتصادي لأغراض هذه اللائحة.<sup>50</sup>"

يرجى الإطلاع على الدليل الخاص بنقل النشاط الاقتصادي لمزيد من المعلومات حول التفسير العام لهذه المعايير.

في سياق التنقيب عن النفط والغاز، يبدأ تنفيذ النشاط الاقتصادي من وقت بدء أنشطة التنقيب. تعتمد استمرارية أي نشاط في العمل على كل حالة خاصة. ومع ذلك، ترى الهيئة أنه يمكن أن يستوفي نقل الحقوق التعاقدية للتنقيب بالإضافة إلى نتائج أي نشاط تنقيب أولي لمعايير "النشاط الاقتصادي".

يخضع نقل الأصول الملموسة (السلع) أو الأصول غير الملموسة (الخدمات) من قبل شركة التنقيب أو الإنتاج والغير مرتبطة بتحويل نشاط اقتصادي لضريبة القيمة المضافة وفقاً للقواعد والأحكام الاعتيادية.

### 6.6.1. نقل الأرباح بشكل جزئي بموجب عقود تشغيلية مشتركة

عادة ما تحتفظ الشركة غير المشغلة والتي تمتلك أرباحاً من نشاط التنقيب أو الإنتاج بحصة من الإنتاج النهائي من المشروع وحقوق للمساهمة في القرارات الرئيسية للمنشأة بناءً على تلك الحصة والتزامات للمساهمة في تكاليف النشاط.

بموجب اتفاقية التشغيل المشتركة، يجوز لغير المشغل نقل هذه الحقوق والالتزامات إلى شخص آخر يتولى مكانه داخل المنشأة. وترى الهيئة أنه يمكن اعتبار جميع حقوق غير المشغل في المؤسسة نشاطاً اقتصادياً منفصلاً. وعلى هذا النحو، يمكن اعتبار تحويل حق غير المشغل تحويلاً لنشاط اقتصادي، وبالتالي لن يعد توريداً للسلع والخدمات الخاضعة للضريبة (كما هو موضح في البند السابق).

### 6.6.2. النقل بموجب الاتفاقيات الفرعية

يمكن لشخص أن يوافق على دفع حصة إضافية من التكاليف أو تقديم خدمات كمقابل لمنحه حقوق مشاركة جزئية في مشروع للتنقيب أو الإنتاج (إما عوضاً عن سعر نقدي أو بالإضافة إليه). يشار إلى هذه الاتفاقيات في هذا القطاع بشكل عام بالاتفاقيات الفرعية.

إذا وافق الشخص على تقديم خدمات مقابل توفير حقوق المشاركة الجزئية، يعد ذلك شكلاً من أشكال "المقايضة" لأغراض ضريبة القيمة المضافة، والتي بموجبها يقدم الطرفان توريداً لكل منهما الآخر.

تطبق ضريبة القيمة المضافة على أي خدمات يقدمها الشخص مع تحديد مكان التوريد ونسبة الضريبة على أساس طبيعة الخدمات. وتعد قيمة الخدمات المقدمة لمقابل غير نقدي بأنها القيمة السوقية.

ويجب على الشخص الذي يقوم بنقل الحقوق تطبيق ضريبة القيمة المضافة على النقل، وذلك إذا كان نقل الحقوق لا يشكل نقلاً لنشاط اقتصادي.



## 6.7. الإيقاف والإلغاء

تتضمن عملية الإيقاف أو الإلغاء إزالة أي بنية تحتية واستعادة الموقع أو المنطقة بعد الانتهاء من أعمال التنقيب أو الانتهاء من عملية الإنتاج. عادة ما تكون هذه العملية هي المرحلة النهائية من النشاط الاقتصادي في قطاع التنقيب والإنتاج.

وحيث أن هذه العملية تحدث بعد توقف الإنتاج، فإنه من غير المحتمل أن يقوم مالك حقوق الإنتاج بالقيام بأي توريدات خاضعة للضريبة من النفط والغاز خلال هذه العملية. ومع ذلك، لا تتعلق أي ضريبة يتم تكبدها على تكاليف إيقاف التشغيل بالنشاط الاقتصادي الذي تم تنفيذه مسبقًا. يحق لشركة الإنتاج خصم ضريبة القيمة المضافة المتكبدة على تكاليف الإزالة شريطة أن يتضمن هذا النشاط على توريدات خاضعة للضريبة (أو يقصد به القيام بتوريدات خاضعة للضريبة).

## 7. المعاملة الضريبية للأنشطة النصف مرحلية

من الممكن اعتبار الأنشطة النصف مرحلية بأنها الرابط بين الأنشطة التحضيرية من إنتاج النفط والغاز بعمليات التكرير والنقل والتسويق للمستهلكين. ويتضمن ذلك بيع المنتجات الأساسية وشراؤها (التداول/التجارة) ونقل هذه السلع والخدمات المرتبطة بها.

### 7.1. التداول والتجارة

يُعرّف توريد السلع بأنه "نقل ملكية السلع أو الحق في التصرف بها للمالك"

يشكل نقل ملكية النفط الخام أو المنتجات المكررة أو الغاز توريدًا للسلع، ويخضع هذا التوريد لضريبة القيمة المضافة إذا كان مكان التوريد داخل إقليم المملكة. يتضمن القسم 5 من هذا الدليل المزيد من التفاصيل بشأن تحديد مكان التوريد فيما يتعلق بالنفط والغاز (وتطبيق نسبة الصفر على معاملات التصدير).

#### 7.1.1. سلسلة المعاملات

من الممكن أن تنتقل ملكية السلع عدة مرات بينما لا تزال في ميناء المغادرة أو الوجهة أو أثناء النقل، وذلك ضمن عمليات تداول النفط والغاز. وغالبًا ما يشار إلى هذه المعاملات بأنها "سلسلة المعاملات"، بينما تتضمن عدة توريدات منفصلة للسلع.

في جميع الحالات، يجب على الشخص الذي يقوم بتحويل الملكية تحديد الخصائص المتعلقة بالتوريد والمعاملة الضريبية المناسبة. وينطبق هذا حتى في حالة التداول السريع الذي يشترى فيه المتداول السلع ويبيعها على الفور.

#### مثال (10):

تمتلك الشركة السعودية لإنتاج النفط ما يزيد عن 50 ألف برميل من النفط الخام في خزانات احتياطية توفرها للسوق المحلية. وتبيع الشركة النفط الخام إلى شركة ستيلر للتجارة السعودية مقابل 13.1 مليون ريال سعودي (غير شامل ضريبة القيمة المضافة) مع نقل الملكية داخل مخازنها.

قامت شركة ستيلر ببيع النفط الخام للمشتري وهو شركة مصفاة السعودية بمبلغ 13.2 مليون ريال سعودي (غير شامل ضريبة القيمة المضافة). تقوم الشركة ستيلر بنقل النفط الخام إلى مباني شركة مصفاة السعودية، ولكنها تقوم بنقل حق الملكية للنفط الخام في نفس تاريخ الشراء.

وتعد كلا الشركتين في هذه الحالة (شركة إنتاج النفط السعودية وشركة ستيلر) أنها تقوم بتوريد نفس الكمية من النفط الخام - على الرغم من أن شركة ستيلر لم تمتلك الحيازة الفعلية للسلع. يجب على كلا الطرفين إصدار فواتير ضريبية شاملة ضريبة القيمة المضافة بنسبة 5% على القيمة الخاضعة للضريبة.

### 7.1.2. سلسلة المعاملات الدولية

قد تنشأ الالتزامات الضريبية التالية في حال اشتملت سلسلة معاملات على تصدير أو نقل دولي للسلع:

- قد تطبق نسبة الصفر على السلع المصدرة من المملكة، مع مراعاة استيفاء المعايير الخاصة بإثبات التصدير (راجع البند 5.6 لمزيد من التفاصيل).<sup>51</sup>
  - بعد تطبيق نظام الخدمة الإلكترونية وأحكام التجارة الخاصة بالتجارة البينية، يتم تحديد مكان توريد السلع مع نقلها إلى عميل خاضع للضريبة وفقاً لأحكام مختلفة.<sup>52</sup>
- عندما يقوم المورد بعدد من التوريدات كجزء من عملية نقل للنفط أو الغاز، يجب عليه فحص وتحديد المعاملات المتعلقة بهذا النقل لأغراض ضريبة القيمة المضافة.

تنص اللائحة التنفيذية بالمادة السابعة والعشرون منها على ما يلي:

(1) "مع مراعاة الفقرة الثانية من هذه المادة، يعد من قبيل توريد السلع مع النقل أو الإرسال، الحالات التي يتفق فيها المورد مع العميل على أن نقل السلع إلى العميل نتيجة لذلك التوريد.

(2) في حالات نقل السلع مباشرة من دولة إلى أخرى وكان النقل يتعلق بتوريدات عدة على ذات السلع المشار إليها لعملاء مختلفين، فإن تلك التوريدات تعد بمثابة توريد واحد تم مع النقل أو الإرسال، ولأغراض هذه المادة يعد التوريد مع النقل أو الإرسال هو التوريد الأول الذي يكون فيه المورد أو العميل مسؤولاً عن ترتيب النقل.

(3) في الحالات التي يكون فيها نقل السلع إلى المملكة قد بدء من خارج إقليم دول المجلس، فإنه يعد بمثابة توريد لسلع في المملكة إذا تم استيراد السلع إلى المملكة وفقاً لنظام الجمارك الموحد قبل حدوث التوريد. ويعد أي توريد لتلك السلع قبل استيرادها وفقاً لنظام الجمارك الموحد، على أنه قد تم خارج المملكة.<sup>53</sup>

لا تعد الشروط التجارية المتفق عليها بين الأطراف فيما يتعلق بالتوريد محددة ولكنها قد تشير إلى الطرف المسؤول عن حركة نقل السلع أو المخاطر المحتملة على تلك السلع. يتم توضيح هذه القاعدة عن طريق المثال التالي.

المادة 32، اللائحة التنفيذية 51

المادة 12، الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة 52

المادة (2)27، اللائحة التنفيذية 53



**مثال (11):**

قامت شركة شحن بحري بإجراء معاملاتها لنقل النفط والغاز بتاريخ 6 أبريل 2021 كما يلي:

البائع	المشتري	الشروط التعاقدية	مسؤولية النقل الدولي
شركة المصفاة	التاجر أ	النقل البيئي في ميناء السعودية ضمن مخازن المصفاة. لا يتم إصدار بيان للتصدير.	لا يوجد
التاجر أ	التاجر ب	نقل في الميناء السعودي. يقوم التاجر أ بالتخليص لأغراض التصدير يتم نقل الملكية (عند منفذ الدخول) إلى سفينة النقل الخاصة بالتاجر ب	التاجر ب
التاجر ب	التاجر ج	الوصول إلى ميناء البحرين	التاجر ب

ويعد البيع من التاجر أ إلى التاجر ب في هذه الحالة أنه توريد الغاز مع النقل من إقليم المملكة، حيث يعد التوريد الأول الذي يكون فيه المورد أو العميل مسؤولاً عن النقل. بينما يعد البيع من شركة المصفاة إلى التاجر أ معاملة محلية في إقليم المملكة ويخضع لضريبة القيمة المضافة بالنسبة الأساسية 5%.

**7.1.3. المعاملات ذات تواريخ التسليم اللاحقة**

يمكن للتجار إبرام عقود لاحقة لبيع النفط الخام أو الغاز الطبيعي أو المنتجات المكررة بتاريخ تسليم مؤجل. وتؤدي في بعض الحالات هذه العقود إلى تسليم السلع الأساسية في المكان والتواريخ المحددة. وتعد أي رسوم صريحة أو أقساط مدفوعة لإبرام عقود متعلقة بسلع بأنها مقابل للتوريد الخاضع للضريبة، بشرط أن يسمح العقد بتسليم السلع الأساسية في مكان التسليم في المملكة. يبقى العقد الآجل قائماً حتى:

- يتم تنفيذ العقد - وعند هذه النقطة يتم توريد السلع فعلياً في التاريخ المحدد. ويستحق دفع الضريبة على توريد السلع إذا تم تسليمها في المملكة.

- يتم إلغاء العقد، إما بإلغاء العقد الأصلي أو إبرام عقد لإلغاء المعاملة، ولا يعد في هذه الحالة توريداً للسلع الأساسية. يمكن تعديل ضريبة المخرجات التي تم احتسابها فيما يتعلق بتوريد السلع وفقاً لأحكام التعديل الخاصة بالتوريدات الملغاة<sup>54</sup>. ولا يتم إلغاء أي قسط مدفوع لإبرام العقد.

في بعض الحالات، يتم إبرام العقود المتعلقة بالسلع من قبل المتداول لأغراض مالية دون أي نية من التاجر لنقل ملكية أو حيازة السلعة الأساسية. على سبيل المثال، يمكن للتاجر إبرام عقد آخر لاحق لبيع تلك السلع لشخص آخر أو إلغاء العقد الأصلي.

وفي حال لم تسمح شروط العقد بتسليم السلع (على سبيل المثال، يتطلب العقد أن يتم تسوية المبلغ نقدياً قبل تاريخ التسليم)، يعد ذلك عقداً لأغراض مالية. ولا يعد أي مقابل مدفوع لإبرام هذه العقود "غير القابلة للتسليم" مقابلاً لتوريد السلع الأساسية. تعفى الأرباح المحققة من هذه العقود من ضريبة القيمة المضافة.

## 7.2. نقل النفط والغاز

إذا قام شخص بدفع رسوم لنقل النفط أو الغاز من مكان إلى آخر - سواء كان ذلك عبر خط أنابيب أو تم شحنه باستخدام سفينة أو أي وسيلة نقل أخرى - فإن هذا المقابل يتعلق بنقل تلك السلع.

يقع مكان توريد خدمات نقل السلع والركاب والخدمات المرتبطة بها في مكان بدء النقل<sup>55</sup>. وتسري هذه القواعد بغض النظر عن الإقامة أو حالة التسجيل لضريبة القيمة المضافة للمورد أو العميل.

في حال خدمات النقل التي تبدأ من موقع داخل المملكة وتكون الوجهة عبارة عن موقع خارج إقليم المملكة (يتضمن ذلك الدول الأعضاء الأخرى في دول مجلس التعاون، أو أية دولة أخرى أو أية وجهة تقع خارج إقليم المملكة)، فإنه يتم تطبيق نسبة الصفر بالمائة<sup>56</sup>.

المعاملة الضريبية في المملكة	انتهاء النقل	بدء النقل
النسبة الأساسية - النقل المحلي	في إقليم المملكة	في إقليم المملكة
نسبة الصفر - النقل البيئي أو الدولي	خارج إقليم المملكة: دول مجلس التعاون خارج دول مجلس التعاون	في إقليم المملكة
خارج نطاق الضريبة في المملكة	في إقليم المملكة	خارج إقليم المملكة
خارج نطاق الضريبة في المملكة	خارج إقليم المملكة	خارج إقليم المملكة

كما تخضع الخدمات الإضافية من قبل مزود النقل مثل خدمات التخزين والتخليص للتصدير لنسبة الصفر في حال ارتباطها بتوريد النقل الدولي. كما تطبق نسبة الصفر على الخدمات المقدمة فيما يتعلق بوسائل النقل المؤهلة في الميناء (على سبيل المثال، رسوم الموانئ المفروضة على التخزين)<sup>57</sup>.

ولا تعد الرسوم التي يتقاضاها الناقل والتي تمثل تعويضات مقطوعة عن الإخلال بالالتزامات التعاقدية (مثل غرامات التأخير في الحالات التي يكون فيها مالك السفينة قد انتهك التزاماته التعاقدية) مقابلًا للتوريد ولا تخضع لضريبة القيمة المضافة. ينبغي الحرص على ضمان أن مثل هذه الرسوم تمثل تعويضات مقطوعة.

ولا تنطبق نسبة الصفر بالمائة على خدمات التخزين المنفصلة من قبل مقدم خدمة خارجي، والتي لا تكون متصلة بالنقل الدولي ولا تتعلق بوسائل النقل المؤهلة في المطار أو الميناء. يرجى الاطلاع على الدليل الإرشادي الخاص بالنقل للمزيد من التفاصيل والأمثلة.

المادة 18، الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة<sup>55</sup>

المادة 32، الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة<sup>56</sup>

المادة 34، الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة<sup>57</sup>

## 8. الالتزامات الضريبية للأنشطة " النهائية " - التكرير والنقل والتوزيع

### 8.1. التوريدات بغرض الاستهلاك المحلي

يخضع توريد النفط أو الغاز للاستهلاك داخل المملكة لضريبة القيمة المضافة بالنسبة الأساسية 5%. ويحدد تاريخ التوريد بأنه:

- التاريخ الذي أصبحت فيه السلع تحت تصرف العميل، أو
- التاريخ الذي بدأ فيه نقل السلع فيما يتعلق بتوريدات السلع التي تتضمن النقل.

في حال إصدار فاتورة ضريبية أو استلامها في تاريخ سابق لتاريخ التوريد، ينشأ تاريخ استحقاق ضريبة القيمة المضافة في التاريخ الأسبق.<sup>58</sup>

#### 8.1.1. المخزون الاحتياطي

قد يوافق المورد في بعض الحالات على وضع مخزون من المنتجات النفطية في مقر العميل وتحت تصرفه، مما يسمح للعميل باستخدام النفط من المخزون عند حاجته. وتتوفر السلع للعميل لاستخدامها في أي وقت، ولكن يتم نقل ملكية السلع فقط عند سحب السلع من المخزون.

في هذه الحالات، يتم توريد السلع في التاريخ الذي توضع فيه السلع تحت تصرف العميل حتى لو تم نقل الملكية في تاريخ لاحق. ويجب على المورد إصدار فاتورة ضريبية بناءً على تاريخ التوريد.

## 8.2. وقود الطائرات والسفن

يخضع الوقود المستخدم في وسيلة نقل مؤهلة لنسبة الصفر، باعتباره سلعة قابلة للاستهلاك تستخدم عادة في الطائرة أو السفينة كجزء من أعمال الصيانة والخدمة.<sup>59</sup>

ويجب أن يحصل مورد الوقود على شهادة من العميل تفيد بأن الاستخدام الرئيسي لوسيلة النقل المحددة هو النقل الدولي وليس الغرض الرئيسي منها للاستخدام الخاص أو النقل المحلي. يجب أن تكون هذه الشهادة الذاتية سارية في وقت تسليم الوقود إلى الطائرة أو السفينة. لا يتطلب صياغة محددة للشهادة الذاتية، ولكن يجب أن تتضمن على الأقل ما يلي:

- رقم تسجيل الطائرة أو السفينة.
- تاريخ صلاحية الشهادة.

وتقبل الهيئة تصديق الشهادة من خلال توقيع معتمد على مستند صادر عن المورد المسؤول عن توريد الوقود. وفي جميع الحالات، يجب على مورد الوقود الاحتفاظ بالشهادة بسجلات أعماله ليثبت التطبيق الصحيح لنسبة الصفر.

ويجب على العميل إجراء اختبار وسيلة النقل لتأهيلها للنقل الدولي (باستخدام المعدل الذي يتم احتسابه للعوامل الأربعة المذكورة في القسم 7) قبل إصدار الشهادة لمورد الوقود.

المادة 23، الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة<sup>58</sup>

المادة 34(6)، اللائحة التنفيذية<sup>59</sup>

## 9. خصم ضريبة المدخلات

### 9.1. المبادئ العامة

يجوز للشخص المسجل لأغراض ضريبة القيمة المضافة خصم ضريبة المدخلات المفروضة على السلع والخدمات التي يقوم بشرائها أو استلامها في سياق ممارسته لنشاطه الاقتصادي. ويجوز خصم ضريبة المدخلات على:

- ضريبة القيمة المضافة المفروضة من قبل مورد مسجل في المملكة.
- ضريبة القيمة المضافة المحتسبة ذاتياً من قبل شخص مسجل لأغراض ضريبة القيمة المضافة وفق آلية الاحتساب العكسي.
- ضريبة القيمة المضافة عن الواردات المدفوعة إلى هيئة الجمارك عند استيراد السلع إلى المملكة.

يناقش هذا الدليل الأنشطة الاقتصادية التي تتم خلال المراحل المختلفة لاستخراج وإنتاج وتسويق النفط والغاز، بالإضافة إلى الحق في خصم ضريبة المدخلات ضمن هذه السلسلة.

وكقاعدة عامة، لا يجوز خصم ضريبة المدخلات التي تتعلق بالتوريدات المعفاة من ضريبة القيمة المضافة. من غير المعتاد أن يكون هنالك توريدات معفاة من ضريبة القيمة المضافة ضمن قطاع النفط والغاز، ولكن من الممكن أن يحدث ذلك في حال قامت الشركات بإبرام عقود تجارة بالمنتجات المالية أو فرض مقابل عن إيجار سكني لسكن الموظفين وعائلاتهم. بالإضافة إلى ذلك لا يجوز خصم ضريبة المدخلات عن أية نفقات تم تكبدها ولا تتعلق بالنشاط الاقتصادي للشخص الخاضع (ويشمل ذلك بعض أشكال النفقات المقيدة مثل الخدمات الترفيهية والخدمات الثقافية وخدمات الطعام والمركبات المقيدة<sup>60</sup>).

تكون ضريبة المدخلات بمثابة رصيد دائن يتم إدراجه في إقرار ضريبة القيمة المضافة ويتم خصمه من ضريبة القيمة المضافة المفروضة على التوريدات (ضريبة المخرجات) التي تم إجراؤها خلال تلك الفترة. قد لا تقوم المنشآت التي تمارس الأنشطة التحضيرية كالتنقيب أو خلال مرحلة الإيقاف أو المنشآت التي تقوم حصراً بمبيعات تصدير بالإقرار عن ضريبة المخرجات في إقراراتها. في هذه الحالات، يمكنها طلب استرداد الرصيد الدائن.

يجوز خصم ضريبة المدخلات فقط إذا كان لدى الشخص الخاضع للضريبة فاتورة ضريبية أو مستندات جمركية التي تثبت قيمة الضريبة المستحقة أو أي مستند بديل يثبت مبلغ ضريبة المدخلات المدفوعة أو مستحقة الدفع بشرط موافقة الهيئة<sup>61</sup>.

### 9.2. الخصم النسبي المتعلق بضريبة المدخلات

لا يجوز خصم ضريبة المدخلات المتعلقة بتوريدات الشخص الخاضع للضريبة المعفاة من ضريبة القيمة المضافة، كالخدمات المالية المعفاة أو الإيجار السكني المعفى. وفي حال كانت توريدات الشخص الخاضع للضريبة تشمل توريدات خاضعة لضريبة القيمة المضافة وأخرى معفاة من ضريبة القيمة المضافة، فإنه يجوز لذلك الشخص أن يخصم ضريبة المدخلات المتعلقة بالجزء الخاضع لضريبة القيمة المضافة، وإذا تكد الشخص الخاضع للضريبة نفقات أو تكاليف عامة مقابل القيام بتوريدات خاضعة لضريبة القيمة المضافة وأخرى معفاة من الضريبة، يجب عليه في هذه الحالة تقسيم النفقات والتكاليف بشكل دقيق لتحديد التكاليف المتعلقة بالجزء الخاضع لضريبة القيمة المضافة. ويتم تحديد ضريبة المدخلات وفقاً للأحكام التالية<sup>62</sup>:

المادة (1)، اللائحة التنفيذية - قائمة النفقات المقيدة<sup>60</sup>

المادة 49 (7)، اللائحة التنفيذية<sup>61</sup>

المادة 51، اللائحة التنفيذية<sup>62</sup>

الخصم بالكامل	ضريبة مدخلات <b>تتعلق مباشرة</b> بمعاملات بيع خاضعة لضريبة القيمة المضافة
لا يجوز الخصم بالكامل	ضريبة مدخلات <b>تتعلق مباشرة</b> بمعاملات بيع معفاة من ضريبة القيمة المضافة
الخصم الجزئي استناداً إلى التقسيم	<b>لا يمكن تخصيص النفقات العامة</b> وضريبة المدخلات بشكل مباشر

يجب تقسيم النفقات/ التكاليف العامة المدفوعة من قبل شخص خاضع لضريبة القيمة المضافة مقابل القيام بتوريدات خاضعة لضريبة القيمة المضافة وأخرى معفاة لتعكس استخدام تلك التكاليف **في الجزء الخاضع لضريبة القيمة المضافة** من أنشطة الشخص الخاضع للضريبة بشكل صحيح.

ويتم حساب الخصم النسبي عن قيم التوريدات الخاضعة لضريبة القيمة المضافة التي يتم إجراؤها خلال سنة محددة باستخدام الطريقة الافتراضية التالية:

قيمة **التوريدات الخاضعة للضريبة** التي يقوم بها الشخص الخاضع للضريبة خلال السنة الميلادية الماضية

إجمالي قيمة **التوريدات الخاضعة للضريبة** والتوريدات **المعفاة** التي قام بها الشخص الخاضع للضريبة خلال السنة الميلادية الماضية

لا تشمل الطريقة المذكورة أعلاه توريدات الأصول الرأسمالية التي يقوم بها الشخص الخاضع للضريبة حيث إنه من شأنها الإخلال باستخدام ضريبة المدخلات. من الممكن أن توافق الهيئة على طرق بديلة لاحتماب الخصم النسبي الافتراضي خلاف قيمة التوريدات في الحالات التي تعكس فيها بشكل أفضل الاستخدام الفعلي لضريبة القيمة المضافة المتكبدة. المزيد من المعلومات حول خصم ضريبة القيمة المضافة والاسترداد الجزئي لضريبة القيمة المضافة ضمن الدليل الإرشادي الخاص بخصم ضريبة القيمة المضافة.

### 9.3. خصم ضريبة القيمة المضافة على الواردات

يجوز فقط للشخص الذي يتصرف كمستورد للسلع إلى المملكة خصم ضريبة القيمة المضافة على الاستيراد. للتأهل لخصم ضريبة المدخلات، يجب على المستورد استخدام السلع المستوردة لأغراض نشاطه الاقتصادي الذي ينطوي على عمل توريدات خاضعة للضريبة<sup>63</sup>.

كشرط لخصم ضريبة المدخلات، يجب على الشخص الخاضع للضريبة الاحتفاظ بـ:

"المستندات الجمركية التي تثبت أنه مستورد السلع وفقاً لأحكام قانون الجمارك الموحد"<sup>64</sup>

إذا لم يكن الشخص الخاضع للضريبة هو المستورد فإنه لا يحق له خصم ضريبة القيمة المضافة على الواردات من السلع.

المادة 1، الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة<sup>63</sup>

المادة 48، الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة<sup>64</sup>

المستورد (وفقاً لقانون/نظام الجمارك الموحد) هو الشخص المؤهل بخصم ضريبة المدخلات المفروضة على الاستيراد. في بعض الحالات، قد يختلف المستورد وفقاً للسجلات عن الشخص الذي يمتلك السلع وقت الاستيراد (على سبيل المثال قيام وسيط باستيراد سلع). في جميع الحالات، الشخص الذي يحق له خصم/استرداد ضريبة القيمة المضافة هو المستورد أو الطرف الثالث بشرط أن يقوم باستخدام السلع المستوردة ضمن نشاطه الخاضع للضريبة.

### مثال ( 12 ):

تقوم شركة مقيمة في الولايات المتحدة ببيع معدات إلى شركة مقيمة في المملكة وهي شركة مصفاة سعودية، وتقوم شركة المصفاة ببناء مصفاة جديدة في المنطقة الشرقية، وقد اتفقت مع شركة فوكس للإنشاءات، وهي شركة إنشاءات (طرف ثالث) في المملكة، لتكيب المعدات. يتم شحن السلع من الولايات المتحدة إلى المملكة العربية السعودية، وقد تمّ تعيين فوكس للإنشاءات للتصرف بصفة «وكيل استيراد» لإدخال السلع إلى المملكة. بما أن شركة فوكس للإنشاءات هي المستورد، تكون الشركة ملزمة بدفع ضريبة القيمة المضافة المستحقة على الاستيراد. وعلى الرغم من أن فوكس للإنشاءات هي «وكيل استيراد» للمعدات وفقاً للعلاقة التجارية بين الأطراف، إلا أنها تتصرف كمستورد باسمها وعلى حسابها الخاص. لا تمتلك شركة فوكس للإنشاءات هذه المعدات كما أنها لا تقوم بتوريد لاحق إلى شركة المصفاة، ولا تستخدم تلك السلع كجزء من أنشطتها الاقتصادية. ولذلك، فإن فوكس للإنشاءات لن تكون قادرة على خصم ضريبة القيمة المضافة المدفوعة على الاستيراد كضريبة مدخلات. في حال كانت شركة المصفاة هي المستورد، فإنه يجوز لها من حيث المبدأ خصم ضريبة القيمة المضافة المدفوعة.

## 10. الالتزامات الضريبية

على كل شخص خاضع للضريبة تقييم التزامه الضريبي والامتثال للشروط والالتزامات المتعلقة بضريبة القيمة المضافة، ويشمل ذلك التسجيل في ضريبة القيمة المضافة عند الاقتضاء واحتساب مبلغ صافي الضريبة مستحقة الدفع بشكل دقيق ودفع الضريبة في موعد استحقاقها وكذلك الاحتفاظ بجميع السجلات اللازمة والتعاون مع موظفي الهيئة عند الطلب.

وإذا لم يكن الشخص متأكدًا من التزاماته فيجب عليه التواصل مع الهيئة من خلال الموقع الإلكتروني [vat.gov.sa](http://vat.gov.sa) أو وسائل التواصل الأخرى، كما يمكنه طلب الحصول على استشارة خارجية من أحد الاستشاريين المؤهلين. وفيما يلي عرض لأهم الالتزامات الضريبية المنصوص عليها في النظام واللائحة.

### 10.1. إصدار الفواتير

يجب على المورد إصدار فاتورة ضريبية لكل توريد خاضع لضريبة القيمة المضافة لصالح شخص آخر مسجل لأغراض ضريبة القيمة المضافة أو لأي شخص اعتباري، أو إصدار فاتورة ضريبية مبسطة في حال كانت قيمة التوريد تقل عن 1,000 ريال سعودي أو في حال كانت التوريدات لأشخاص طبيعيين غير خاضعين للضريبة في موعد لا يتجاوز خمسة عشر يوماً بعد نهاية الشهر الذي يتم فيه التوريد.

يجب أن تتضمن الفاتورة الضريبية بوضوح بعض البيانات والمعلومات مثل تاريخ الفاتورة ورقم التعريف الضريبي للمورد والمبلغ الخاضع للضريبة ونسبة الضريبة المطبقة ومبلغ ضريبة القيمة المضافة المفروضة<sup>65</sup>. وإذا تم تطبيق نسب مختلفة على التوريدات فيجب تحديد قيمة كل بند على حدة وكذلك ضريبة القيمة المضافة المطبقة على ذلك البند. يجوز إصدار الفاتورة الضريبية في شكل مستند تجاري (مثل إيصال تذكرة) شريطة أن يتضمن هذا المستند جميع متطلبات إصدار الفاتورة الضريبية والفاتورة المبسطة الواردة باللائحة التنفيذية للنظام<sup>66</sup>.

يمكن الحصول على مزيد من المعلومات حول متطلبات الفاتورة الضريبية في الدليل العام لضريبة القيمة المضافة أو في الدليل الإرشادي الخاص بالفواتير الضريبية.

### 10.2. تقديم إقرارات ضريبة القيمة المضافة

يتعين على كل شخص مسجل لأغراض ضريبة القيمة المضافة، أو الشخص المفوض بالتصرف نيابة عنه، تقديم إقرار ضريبة القيمة المضافة إلى الهيئة لكل فترة ضريبية شهرية أو ربع سنوية (كما يلزم الحال). ويعتبر الإقرار الضريبي بمثابة تقييم ذاتي من الشخص الخاضع للضريبة عن الضريبة المستحقة عن تلك الفترة.

وتعد الفترات الضريبية الشهرية إلزامية بالنسبة للأشخاص الخاضعين لضريبة القيمة المضافة التي تتجاوز إيراداتهم السنوية مبلغ 40 مليون ريال سعودي، بينما تكون الفترة الضريبية الاعتيادية لباقي الأشخاص الخاضعين لضريبة القيمة المضافة هي ثلاثة أشهر.

لمزيد من التفاصيل، يرجى الاطلاع على الدليل الإرشادي للفواتير الضريبية والمادة 53، اللائحة التنفيذية<sup>65</sup>

المادة 53، اللائحة التنفيذية<sup>66</sup>

يجب تعبئة إقرار ضريبة القيمة المضافة ودفن صافي ضريبة القيمة المضافة المستحقة في موعد أقصاه اليوم الأخير من الشهر الذي يلي انتهاء الفترة الضريبية التي يتعلق بها إقرار ضريبة القيمة المضافة.

سيتم طرح مزيد من التفاصيل حول تعبئة إقرارات ضريبة القيمة المضافة من خلال دليل إرشادي منفصل.

إذا نشأ عن الإقرار الضريبي استحقاق ضريبة واجبة الرد إلى الشخص الخاضع للضريبة أو إذا كان لدى الشخص الخاضع للضريبة رصيد دائن لأي سبب كان، فيجوز للشخص الخاضع للضريبة المطالبة باسترداد هذا المبلغ بعد تقديم الإقرار الضريبي أو في أي وقت لاحق خلال الخمس سنوات التالية من خلال تقديم طلب استرداد إلى الهيئة. وستقوم الهيئة بمراجعة تلك الطلبات وسداد المبلغ المستحق عن طلبات الاسترداد المقبولة مباشرة للشخص الخاضع للضريبة<sup>67</sup>.

### 10.3. حفظ السجلات

يجب على جميع الأشخاص الخاضعين لضريبة القيمة المضافة الاحتفاظ بسجلات ضريبية مناسبة تتعلق باحتساب ضريبة القيمة المضافة وذلك لأغراض التدقيق. ويشمل ذلك أي مستندات مستخدمة لتحديد ضريبة القيمة المضافة المستحقة عن كل معاملة وفي إقرار ضريبة القيمة المضافة. ويشمل ذلك بوجه عام ما يلي:

- الفواتير الضريبية الصادرة والمستلمة
- الدفاتر والمستندات المحاسبية.
- العقود أو الاتفاقيات المتعلقة بمعاملات البيع والشراء الكبيرة
- الكشوف البنكية والسجلات المالية الأخرى
- مستندات الاستيراد والتصدير والشحن
- المستندات الأخرى المتعلقة باحتساب ضريبة القيمة المضافة

ويمكن الاحتفاظ بالسجلات في صورة ورقية أو إلكترونياً، بشرط استيفاء الشروط المحددة في اللائحة التنفيذية للنظام. ويجب أن تكون هذه السجلات متاحة للهيئة عند الطلب. ويجب الاحتفاظ بجميع السجلات على الأقل لفترة الحفظ الأساسية وهي 6 سنوات، ويمتد الحد الأدنى لفترة الحفظ لتصبح 11 عاماً فيما يخص الفواتير والسجلات المتعلقة بالأصول الرأسمالية المنقولة و15 عاماً فيما يخص الفواتير والسجلات المتعلقة بالأصول الرأسمالية الغير منقولة<sup>68</sup>.

للشخص الخاضع للضريبة تعيين وكيل أو طرف ثالث ليقوم بالاحتفاظ بالسجلات المطلوبة. في جميع الحالات، يبقى الشخص الخاضع للضريبة مسؤولاً مباشراً عن الامتثال لمتطلبات حفظ السجلات<sup>69</sup>.

المادة 69، اللائحة التنفيذية 67

المادة 66 والمادة 52، اللائحة التنفيذية 68

المادة 66(4)، اللائحة التنفيذية 69



## 10.4. شهادة التسجيل في نظام ضريبة القيمة المضافة

يجب على الشخص المقيم الخاضع للضريبة والمسجل لدى الهيئة في نظام ضريبة القيمة المضافة وضع شهادة التسجيل الضريبية الخاصة بتسجيله في نظام ضريبة القيمة المضافة في مقر عمله الرئيسي وجميع فروعته بحيث تكون ظاهرة للعامّة.

في حالة مخالفة ذلك، سيتعرض المخالف للعقوبات المنصوص عليها في النظام.

## 10.5. تصحيح الأخطاء السابقة

إذا تبين للشخص الخاضع للضريبة وجود خطأ أو عدم صحة المبلغ المدرج في إقراره الضريبي المقدم، أو تخلفه عن الامتثال لأي التزام ضريبي، فيجب تبليغ الهيئة وتصحيح الخطأ من خلال تعديل الإقرار الضريبي. وفي حال كان الخطأ من الأخطاء التي ينتج عنها فرق ضريبي يزيد صافي قيمته عن 5,000 ريال سعودي، فيجب على الشخص الخاضع للضريبة تبليغ الهيئة خلال 20 يومًا من إدراكه لهذا الخطأ أو القيمة غير الصحيحة وتعديل الإقرار السابق. أما بالنسبة للأخطاء الصغيرة التي ينتج عنها فرق ضريبي أقل من 5000 ريال سعودي فإنه يمكن تصحيح الخطأ من خلال تعديل صافي الضريبة في الإقرار الضريبي التالي<sup>70</sup>.

ولمزيد من المعلومات حول تصحيح الأخطاء يمكنك الاطلاع على الموقع الإلكتروني [vat.gov.sa](http://vat.gov.sa)

## 11. الغرامات

يجوز للهيئة فرض الغرامات والعقوبات على الأشخاص الخاضعين للضريبة فيما يتعلق بمخالفة أحكام وشروط ضريبة القيمة المضافة المنصوص عليها بالنظام واللائحة التنفيذية<sup>71</sup>.

الغرامة	وصف المخالفة
<ul style="list-style-type: none"> <li>• لا تقل عن قيمة الضريبة المستحقة</li> <li>• ولا تزيد عن ثلاث أضعاف قيمة السلع أو الخدمات</li> </ul>	تقديم مستندات غير صحيحة بقصد التهرب من سداد الضريبة المستحقة أو سداد قيمة أقل من قيمة الضريبة المستحقة.
<ul style="list-style-type: none"> <li>• لا تقل عن قيمة الضريبة المستحقة</li> <li>• ولا تزيد عن ثلاث أضعاف قيمة السلع أو الخدمات</li> </ul>	نقل السلع من أو إلى المملكة دون سداد الضريبة المستحقة
10,000 ريال سعودي	عدم التسجيل في الضريبة خلال الفترة المحددة للتسجيل
50% من قيمة الفرق بين الضريبة المحتسبة والمستحقة	تقديم إقرارًا ضريبياً خاطئًا، أو تعديل إقرار ضريبي بعد تقديمه، أو قدم أي مستند إلى الهيئة يخص الضريبة المستحقة عليه ونتج عن ذلك خطأ في احتساب مبلغ الضريبة أقل من المستحق
5%-25% من الضريبة التي كان يتعين عليه الإقرار عنها	عدم تقديم الإقرار الضريبي في الوقت المحدد
5% من الضريبة المستحقة عن كل شهر أو جزء منه	عدم دفع الضريبة في الوقت المحدد
غرامة تصل إلى 100,000 ريال سعودي	تحصيل الضريبة دون التسجيل
غرامة تصل إلى 50,000 ريال سعودي	عدم الاحتفاظ بالسجلات والدفاتر وفقاً لما هو محدد في اللائحة
غرامة تصل إلى 50,000 ريال سعودي	إعاقة موظفي الهيئة عن أداء أعمالهم
غرامة تصل إلى 50,000 ريال سعودي	مخالفة أحكام اللائحة التنفيذية أو نظام ضريبة القيمة المضافة

في جميع الحالات، إذا تكررت المخالفة خلال 3 سنوات من تاريخ إصدار القرار النهائي بشأن الغرامة، فيجوز للهيئة مضاعفة الغرامة في حينها.

تحدد الهيئة مستوى الغرامة أو العقوبة التي تفرضها على الشخص الخاضع للضريبة مع الأخذ في الاعتبار سلوك الشخص الخاضع للضريبة وسجل امتثاله لضريبة القيمة المضافة (بما في ذلك وفاء الشخص الخاضع للضريبة بشروط تبليغ الهيئة عن أي أخطاء والتعاون مع الهيئة من أجل تصحيح الأخطاء).

## 12. طلب إصدار قرار تفسيري

في حال عدم التأكد من كيفية تطبيق ضريبة القيمة المضافة على نشاط معين أو معاملة معينة تقوم بها أو تنوي القيام بها، بعد مراجعة الأحكام النظامية المعنية والدليل الإرشادي ذو الصلة، يمكن للأشخاص الخاضعين للضريبة التقدم بطلب إلى الهيئة للحصول على قرار تفسيري على أن يشمل الطلب على كامل الحقائق المتعلقة بالنشاط المحدد أو المعاملة المحددة التي ترغب من الهيئة النظر فيها.

ويمكن أن يكون القرار التفسيري بإحدى الحالتين التاليتين:

- **عام:** حيث تقوم الهيئة بنشر تفاصيل القرار التفسيري دون الإشارة إلى أي بيانات خاصة تتعلق بالشخص الخاضع للضريبة.
- **خاص:** لا تقوم الهيئة بنشر القرار التفسيري.

ولا يعتبر القرار التفسيري العام أو الخاص الذي يصدر من الهيئة ملزماً لها أو ملزماً لأي شخص خاضع للضريبة فيما يتعلق بأي معاملة يقوم بإجرائها، كما أنه لا يمكن الاعتماد عليه بأي شكل من الأشكال.

ولا تعد الهيئة ملزمة بالرد على جميع طلبات القرارات التفسيرية، حيث أنها ستقوم بمراجعة جميع الطلبات وتحديد الطلبات التي سيكون لها الأولوية استناداً إلى بعض العناصر منها:

- مستوى المعلومات التي يقدمها الشخص الخاضع للضريبة في الطلب.
- المنفعة التي قد يستفيد منها مجتمع الأشخاص الخاضعين للضريبة عند إصدار قرار تفسيري عام بشأن معاملة أو نشاط ما.

ما إذا كان هناك نظام أو دليل قائم يناقش هذا الطلب.

## 13. الاتصال بنا

للحصول على مزيد من المعلومات بشأن أي معاملة خاضعة لضريبة القيمة المضافة يرجى زيارة الموقع الإلكتروني: [vat.gov.sa](http://vat.gov.sa) أو التواصل معنا على الرقم التالي 19993.

## 14. الأسئلة الشائعة

### 1. هل تطبق ضريبة القيمة المضافة على أنشطة النفط والغاز التي يقوم بها المورد في مواقع خارجية؟

نعم - إذا كانت داخل إقليم المملكة (تشمل المياه الإقليمية والمناطق الواقعة خارج المياه الإقليمية التي تمارس المملكة العربية السعودية على مياهها وقاع بحرها والطبقات الواقعة تحت التربة حقوق السيادة والولاية بمقتضى نظامها والقانون الدولي).

### 2. تقوم شركة تكرير ببيع منتجات نفطية لشركة تجارية سعودية، والتي تقوم بدورها ببيع المنتجات إلى عملاء خارج المملكة. تقوم الشركة السعودية بترتيب معاملات التصدير والنقل خارج إقليم دول مجلس التعاون. هل يمكن لشركة التكرير تطبيق نسبة الصفر على التوريد؟

لا - لا تعتبر عملية البيع من قبل شركة التكرير بمثابة تصدير حيث يقوم العميل بتصدير السلع. وبما أن ملكية السلع تنتقل قبل تصديرها والعميل السعودي هو المسؤول عن تصدير السلع، فلن تستوفي جميع المعايير المذكورة لتطبيق نسبة الصفر على التصدير غير المباشر. يجب أن تقوم شركة التكرير بتطبيق الضريبة بالنسبة الأساسية 5% على مبيعاتها ويمكن للشركة السعودية تطبيق نسبة الصفر على تصديرها للسلع إلى عملاءها في الخارج.

### 3. هل يجوز للشخص الخاضع للضريبة خصم ضريبة القيمة المضافة على شراء الأصول الرأسمالية والنفقات الرأسمالية الأخرى (مثل السلع والخدمات المستخدمة للأصول الرأسمالية) المستخدمة في استخراج النفط والغاز؟ هل ينطبق ذلك إذا كانت الأصول الرأسمالية لا تزال قيد الإنشاء في وقت تكبد النفقات؟

نعم، يسمح بخصم ضريبة القيمة المضافة للتكاليف المتكبدة كجزء من نشاط إقتصادي، شريطة أن يتم تكبد النفقات الرأسمالية من أجل توريدات لاحقة خاضعة للضريبة. يمكن الخصم من خلال الإقرار الضريبي الذي يتضمن التكاليف المتكبدة ويتم الاحتفاظ بالفاتورة الضريبية.

### 4. ما هي الالتزامات الضريبية المترتبة عن تقديم السكن المؤقت والوجبات للموظفين العاملين في موقع الإنتاج أو التكرير؟

يخضع تقديم تلك الخدمات لضريبة القيمة المضافة. وإذا تم فرض رسوم على الموظفين، يجب على صاحب العمل فرض ضريبة القيمة المضافة بالنسبة الأساسية 5%. قد يعتبر تقديم السكن والوجبات بدون أي رسوم بأنه توريد مفترض إذا قام صاحب العمل بخصم ضريبة المدخلات على شراء تلك المواد. ولكن تجدر الإشارة بأنه يجب مراعاة أحكام ومتطلبات نظام العمل أو أي نظام سعودي آخر عند اعتبار تقديم أماكن إقامة أو الوجبات كتوريد مفترض. يرجى الاطلاع على دليل مزايا الموظفين لمزيد من التفاصيل.

## 5. تقوم شركة التنقيب بتأجير المعدات على أساس طويل الأجل وتستورد السلع إلى المملكة لاستخدامها أثناء مشروع التنقيب. كيف يتم تطبيق ضريبة القيمة المضافة؟

يعد توريد المعدات عن طريق الإيجار بأنه خدمة. وإذا كان المورد غير مقيم، يخضع هذا التوريد لضريبة القيمة المضافة في المملكة العربية السعودية وفقاً لآلية الاحتساب العكسي. يخضع استيراد المعدات لضريبة القيمة المضافة بموجب حكم منفصل من النظام. حيث يستلزم على مستورد المعدات دفع ضريبة القيمة المضافة للجمارك السعودية مع تقديم البيان الرسمي، ما لم تكن السلع مؤهلة للإعفاء.

## 6. إذا أبرم شخص غير مقيم اتفاقية تشغيل مشتركة وكان يحق له الحصول على حصة من الإنتاج، فهل يخضع لضريبة القيمة المضافة؟

تطبق ضريبة القيمة المضافة من حيث المبدأ على أي توريدات لمنتجات النفط أو الغاز باعتبارها توريداً للسلع. وتعتمد المعاملة الضريبية لكل توريد على مكان التوريد وعوامل أخرى (على سبيل المثال، ما إذا كان البيع يشمل تصديراً للسلع). إذا كان الشخص غير المقيم يعمل كمورد، فإن ذلك لا يؤثر على مكان التوريد لمعظم المعاملات الخاصة بتلك السلع.



**VAT.GOV.SA**

@SaudiVAT | 19993